الاستثمار والتنمية المستدامة

مجلة الحقوق مجلة الحقوق مجلة الحقوق مجلة الحقوق مجلة الحقوق مجلة الحقوق مجلة الحقوق مجلة الحقوق مجلة الحقوق مجلة الحقوق مجلة الحقوق مجلة الحقوق

د. نبيـل العبيـدي

أستاذ مساعد

كلية الحقوق - جامعة البحرين

E-mail: lnabil@uob.edu.bh

الاستثمار والتنمية المستدامة

د. نبيـل العبيـدي
أستاذ مساعد
كلية الحقوق – جامعة البحرين

الملخص

يكتسي موضوع الاستثمار (الأجنبي و الداخلي) و تأثيراته و الإشكاليات التي يطرحها في إطار التنمية المستدامة أهمية بالغة في اقتصاديات الدول المتقدمة و النامية على حد السواء. ويعتبر الاستثمار إحدى أهم الدعائم لتحقيق رؤية البحرين لخطة الأمم المتحدة لعام ٢٠٣٠ في تحرير السوق و تفعيل دور القطاع الخاص و تحسين القدرة التنافسية للاقتصاد و خلق مواطن شغل جديدة وفتح آفاق للأجيال الحاضرة و اللاحقة.

ويبقى الاستثمار قاصرا هشا عن تحقيق تنمية شاملة و كاملة ما لم يكن هناك مناخ حقوقي يضمن الحريات و يوفر الأمن والاستقرار و ضمان التوازن الاجتماعي و نشر العدالة بين الناس.

لذا عملت البلدان العاملة على تنفيذ خطة التنمية المستدامة لعام ٢٠٣٠على توفير مناخ ملائم لجلب الاستثمار من تأصيل قانوني و تشجيع و حفز المستثمرين للنفاذ إلى السوق بسهولة، ووضع آليات حمائية و ضمانات جبائية و قمرقية و تيسير إجراءات التنازع وتبسيطها كاللجوء إلى التحكيم و الصلح كتقنية إجرائية حمائية للمستثر الأجنبي بحثا عن تنمية متناغمة سياسيا و اقتصاديا واجتماعيا و بيئيا لخدمة الفرد و المجموعة.

سيظل التوازن مفهوما محوريا في الفلسفة التشريعية لكل الدول العاملة على تنفيذ خطة الأمم المتحدة للتنمية المستدامة لعام ٢٠٣٠، و سيتخذ أبعادا عديدة: فهو توازن بين الجهات و الفئات والأجيال و ما يفتحه من آفاق للأجيال القادمة، و هو توازن بين المادي و الإنساني، وهو توازن بين الحقوق و الواجبات...محوره الإنسان، فهو منطلق و غاية التنمية الرامية إلى تحسين ظروف عيشه ونوعية حياته إلى الرفاه الاجتماعي.

وهذا الرفاه الاجتماعي لا يتحقق إلا بالاستثمار في المعرفة والعلم فهما أساس التنمية المستقبلية وبناء إنسان الغد على معاني الحداثة.

الكلمات الدالة: الاستثمار، التنمية المستدامة، التعليم.

Investment and Sustainable Development

Dr. Nabil Labidi
Assist Professor
College of Law - University of Bahrain

Résumé

Le processus de l'investissement (national et étranger), ses effets et les problèmes posés dans le contexte du développement durable, acquiert une très grande importance dans le développement des pays aussi bien développés qu`en cours de développement. L'investissement est l'un des accessoires importants pour réaliser la vision du Bahreïn au plan des Nations Unies pour l'année 2030 dans la libéralisation des marchés, l'activation du rôle du secteur privé, l'amélioration de la compétitivité de l'économie, la création de nouveaux emplois et à ouvrir des perspectives pour les générations présentes.

L'investissement ne peut réaliser un développement général qu'à l'existence d'un climat de droits qui garantit les libertés fondamentales et assure la sécurité, la stabilité, l'équilibre social et la justice entre les personnes.

C'est Pour cette raison que, les pays ont mis en œuvre le plan de développement durable pour l'année 2030 veillant à assurer un climat adéquat pour attirer les investissements et promouvoir les investisseurs pour accéder au marché facilement, et à mettre des mécanismes de protection et des garanties fiscales et douanières et à faciliter et simplifier les procédures du contentieux tel que le recours à l'arbitrage et la réconciliation en tant que technique procédurale protective aux investisseurs étrangers, et ce pour réaliser un développement harmonieux politiquement ,économiquement, socialement et écologiquement pour l'intérêt de l'individu et du groupe.

L'équilibre restera un concept central dans la philosophie de tous les États pour mettre en œuvre le plan de développement durable des Nations Unies pour l'année 2030 et aura de nombreuses dimensions: c'est un équilibre entre les classes et les générations, ce qui ouvre des perspectives pour les générations futures, et un équilibre entre l'homme et le matériel, entre droits et devoirs. Centré sur l'homme, qui est l'objectif et le but du développement visant à améliorer les conditions et la qualité de sa vie au bien-être social.

Cette protection sociale ne sera possible qu'en investissant dans la connaissance et la science qui est à la base du développement futur et de la construction de l'homme de demain sur les bases de la modernité.

Keywords: The Investment, Sustainable Development, future development ecinomic law.

المقدمــة

يعتبر موضوع الاستثمار (الأجنبي و الداخلي) و تأثيراته و الإشكاليات التي يطرحها في منظومة حقوق الإنسان و التنمية المستدامة أحد الموضوعات الحديثة نسبيا و التي حجزت لنفسها مساحة مهمة في تفكير و جلب اهتمام معظم دول العالم التي ترى في الاستثمار وسيلة من وسائل التنمية و التطوير، في ظل التغيرات و التحولات الاقتصادية و الإجتماعية التي يشهدها العالم و ضرورة اللحاق بركب التقدم. فالاستثمار (Investment) هو مصطلح اقتصادي حديث النشأة يشير إلى توظيف رأس المال لتنشيط مشروع اقتصادي معين يعود بالمنفعة المادية على أصحاب المشروع و يؤثر إيجابا على الاقتصاد الوطني، فهو يحافظ على استمرار التنمية للوصول إلى النماء الاقتصادي و الرفاه الاجتماعي. الاستثمار يبقى قاصرا عن تحقيق تنمية شاملة و مناخ اقتصادي مزدهر ما لم يكن هناك مناخ حقوقي يوفر الأمن و الاستقرار و ضمان التوازن الاجتماعي و نشر العدالة بين الناس. فلا بد أن يصحب ذلك فلسفة اجتماعية تراعي الشمول في تناول الاستثمار في منظومة حقوق الإنسان و التنمية المستدامة الشاملة التي يمثل الإنسان حجر الزاوية فيها. فحقوق الإنسان هي مجموع متناسق من المبادىء القانونية الأساسية المنطبقة في جميع أنحاء العالم سواء على الأفراد أو على الشعوب و الرامية إلى حماية الحقوق و الإمتيازات المتصلة بكل شخص و بجميع الناس تؤخذ جماعيا بحكم وجود كرامة مرتبطة بشخصهم و يبررها وضعهم الاجتماعي[1].

إن التنمية لا تتحقق إلا في ظل مناخ ديمقراطي سليم، فلا ديمقراطية بدون تنمية و لا تنمية بدون ديمقراطية، فالتلازم العضوي بين الديمقراطية والتنمية تعتبر من أهم الدعائم الاقتصادية السياسية. و التنمية حق من حقوق الإنسان كما جاء في إعلام الأمم المتحدة بشأن الحق في التنمية في عام ١٩٨٦. و التنمية المستدامة على معنى الخطة المعتمدة للأمم المتحدة لعام ٢٠٣٠ هي التنمية التي تلبي احتياجات الحاضر دون المساس بقدرة الأجيال القادمة على تلبية مستلزماتها و حاجياتها الخاصة.

إن عملية الاستثمار تمثل إحدى أهم الوسائل القانونية لضمان التنمية المستدامة و حقوق الأجيال المستقبلية، و قد قد ظهر هذا جليا مع مطلع النصف الثاني من القرن الماضي و الذي رافقه ظهور لبوادر العولمة، خاصة العولمة الاقتصادية التي تتميز بفتح الأسواق و إزالة مختلف الحواجز و القيود القمرقية و اتجاه نحو اقتصاد حر "دعه يعمل دعه يمر" والزيادات المتوالية في التجارة الدولية إضافة إلى كل هذا فإن معظم خبراء الإقتصاد اليوم يجمعون على الدور الكبير الذي يلعبه الاستثمار في تطوير قدرات الإنتاج والإنتاجية للبلدان المضيفة وذلك باستفادة هذه الأخيرة من المستوى العالي للتكنولوجيا المستعملة في أساليب الإنتاج وخلق فرص الشغل وزيادة الصادرات...

1. Yves MAYOT, Droits de l`homme et libertés publiques, MASSON, 1976, p. 19.

لا شك ان متطلبات التنمية المستدامة تصبو الى الجمع بين النماء الاقتصادي و تحقيق التطلعات الاجنماعية مع حماية البيئة. فالتنمية المستدامة الشاملة يجب أن تكون في قلب المنظومة الفكرية لحقوق الإنسان باعتبارها تمثل إحدى دعائم السياسة الاجتماعية الاقتصادية[٢]. فالاستثمار يمثل محورا استراتيجيا للعمل التنموي يجب ان يكون على المدى الطويل و خيارا يوفر الشروط الموضوعية لتنمية قادرة على الاستمرار و التواصل.

و من هذا المنطلق، و في مجال مقاربة الاستثمار بالتنمية المستدامة الشاملة ، كان الاعتماد لزاما على الترابط بين الأبعاد السياسية و الاقتصادية و الاجتماعية و الثقافية و البيئية بهدف تحقيق تنمية متناسقة و متوازنة تصون المحيط الطبيعي و البشري، و تؤمن مستلزمات العيش الكريم و الرفاه لمختلف الفئات و الجهات و الأجيال الحاضرة و اللاحقة[٣].

لا معنى لتكريس هذه المقاربة في دور الاستثمار في إطار التنمية المستدامة ما لم تكن تصبو لتحقيق التنمية الشاملة و المستدامة من أجل كرامة الإنسان و تنمية شخصيته، معنى ذلك ان دورها يكمن في تحقيق متطلبات العيش الكريم للإنسان من رعاية و عناية و توفير ما يلزم لحياة كريمة.

و الاستثمار في إطار التنمية المستدامة يمثل أحد أهم المفاتيح لتحقيق رؤية البحرين الاقتصادية لعام ٢٠٣٠، التي تهدف إلى تحسين القدرة التنافسية للاقتصاد الوطني و خلق مواطن شغل جديدة للرفع و التحسين من مستوى العيش، و يتضح ذلك من خلال الدور البارز الذي يلعبه الاستثمار في الاقتصاد و تحقيق التنمية الشاملة والدائمة، و ذلك في كل مرة يحاول فيها مواكبة كل تغيير يمس أو يمكن أن يمس المناخ الاقتصادي لضمان حماية البيئة و تحقيق التنمية المستدامة.

و لعل نظرة المشرع البحريني الإستشرافية لفعالية و جدوى الاستثمار في الإقتصاد البحريني و في تحقيق التنمية المستدامة و تحقيق الخطة الإقتصادية لعام ٢٠٣٠، عمل على وضع إطار تشريعي معاصر يكفل الحماية اللازمة للمستثمر، وحمايته من كل المعوقات والإشكاليات والخلافات التي قد تنشأ بين المستثمر الأجنبي و الدولة المضيفة نظرا لما تتسم به عقود الاستثمار من طول المدة، و ذلك من خلال مقاربة القانون بالواقع الاقتصادي ودفع الاستثمار و توفير مناخ الأعمال، و تجريم المعلومة المدلسة واعتماد نظام المصالحة والوساطة و التحكيم في ميدان الاستثمار و إيجاد بنية تحتية متطورة و تحسين الخدمات المالية و الخدمات اللوجستية و تطوير تكنولوجيا المعلومات و الاتصالات و تطوير شبكات النقل و الطرقات بغاية استقطاب أكبر عدد ممكن من الاستثمارات الأجنبية في عدد من القطاعات الحيوية للإقتصاد الوطني.

---

2. Horchani (F), Investissement inter - arabe, thèse de doctorat, faculté de droit de Tunis, 1988, p. 88.

٣. مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة و التنمية، الحوافز، سلسلة دراسات الأونكتاد بشأن مسائل اتفاقات الاستثمار الدولية، الأمم المتحدة ٢٠٠٤.

وتتمثل أهم إشكاليات الاستثمار الأجنبي المباشر على المستويين الوطني و الدولي أساسا في عملية إرساء مناخ تشريعي ملائم لتشجيع المستثمر الأجنبي على الانتصاب. فالمناخ مناخات لا يقتصر فيها على المناخ القانوني و التشريعي فحسب و إنما بدرجة أهم المناخ الأمني والاستقرار السياسي، محققا التلازم بين التنمية الاقتصادية و الاجتماعية و التنمية السياسية.

ويمثل الاستثمار محورا أساسيا لكل عمل تنموي، فللتنمية أبعاد متعددة اقتصادية و سياسية وبيئية اجتماعية و ثقافية...الخ والتي يعبر عنها بالتنمية البشرية. و لا يتيسر للاستثمار أن ينجح و يحقق الغايات المرجوة منه في التنمية المستدامة إلا بتعزيز النمو وتفعيل دور القطاع الخاص، و تأهيل المؤسسات والمنشآت في القطاع العام وتدعيم برنامج التخصيص، و تنمية مؤهلات الموارد البشرية و تحسين قابلية تشغيلها، و تعزيز التشغيل الذاتي، وإرساء مناخ تشريعي لحماية المستثمر، و رصد تطورات سوق الشغل و البطالة فضلا على الاستقرار الأمني و تحسين القدرة التنافسية، وبالتالي القدرة التصديرية من خلال مؤشر الالتحاق بالبلدان المصنعة[4].

إنّ الاستثمار محور استراتيجي في برامج التنمية المستدامة التي تصبو إلى الجمع بين النماء الاقتصادي، و تحقيق التطلعات الاجتماعية و استحداث النجاحات السياسية الملائمة، و يمثل محورا للعمل التنموي على المدى الطويل و خيارا يوفر الشروط الموضوعية لتنمية قادرة على الاستمرار و التواصل. و لتحقيق التنمية المستدامة، تقوم خطة الأمم المتحدة على:

- النمو الاقتصادي.
- و الإدماج الاجنماعي.
- و حماية البيئة.

لقد عمل المشرع البحريني جاهدا على تحقيق الأهداف ١٧ لخطة التنمية المستدامة للأمم المتحدة لعام ٢٠٣٠، بوضع إطار وطني لتحقيقها وفقا لمعايير دولية و طبقا لسياسات وخطط للبلدان المنضوية تحت سقف الأمم المتحدة لتحقيق التنمية الشاملة على مدى السنوات ١٥ المقبلة بالعمل أساسا على النماء الاقتصادي، فسعى إلى تعزيز البيئة الداعمة و المحفزة للاستثمار من خلال إصدار حزمة القوانين التي تتعلق بعدد من القطاعات سيكون لها تأثير إيجابي على الاقتصاد الوطني و التنمية الشاملة بالبلاد، كقانون حماية البيانات الشخصية و قانون تشجيع و حماية المنافسة و قانون التأمين الصحي و قانون إعادة التنظيم و الإفلاس، و هي قوانين تفيد الزبائن والأعمال و بشكل مباشر المستثمرين.

4. Intaki (N), la garantie des investissements, revue tunisienne de l`arbitrage, acte de symposium sur arbitrage et investissement, 2001, p. 34.

إن دراسة الاستثمار في إطار التنمية المستدامة من حيث الواقع والآفاق تقتضي البحث في آليات تهيئة مناخه باعتباره محركا أساسيا للنمو الاقتصادي (المبحث الأول)، ثم النظر في الآليات القانونية الكفيلة بحماية الاستثمار في إطار التنمية المستدامة (المبحث الثاني).

المبحث الأول

آليات تهيئة مناخ الاستثمار الأجنبي في إطار التنمية المستدامة

إن الاستثمار في إطار التنمية المستدامة متعدد و متنوع و يشمل مجالات شتى في حياة الفرد سواء باعتباره شخصا طبيعيا أو بوصفه عضوا في المجتمع. و أمام هذا التعدد و التنوع لا بد من تحديد الآليات الممنوحة لاستقطاب الاستثمار(المطلب الأول)، كما يتعين بيان الاستثمار كمحرك أساسي للنمو الاقتصادي (المطلب الثاني) وفقا لأهداف خطة التنمية المستدامة للأمم المتحدة لعام ٢٠٣٠.

المطلب الأول

الآليات الممنوحة لاستقطاب الاستثمار

من المبادىء الأصولية المسلم بها أن يكون هناك تأصيل قانوني للاستثمار و تحفيز للمستثميرين سواء على المستوى الوطني أو الدولي للنفاذ بسهولة إلى السوق، الأمر الذي يتعين معه البحث في الإطار القانوني للاستثمار و دور التشريعات و القوانين في جذب الاستثمار (الفرع الأول) و تيسير الإجراءات لتهيئة مناخ لها، و ماهية التشجيعات و الحوافز الممنوحة للاستثمار(الفرع الثاني).

الفرع الأول

دور التشريعات و القوانين في جذب الاستثمار

يكتسي موضوع الاستثمار الأجنبي أهمية بالغة في اقتصاديات الدول المتقدمة و النامية على حد السواء، و يعتبر عاملا مكملا للاستثمار المحلي في تحقيق النمو و التنمية، فتتنافس معظم البلدان على استقطاب الاستثمار الأجنبي بالشكل الذي يؤدي إلى زيادة نصيبها منه، و يحقق التوافق مع الإمكانيات و الأهداف الوطنية للبلدان المضيفة له.

و لتحقيق هذه الغاية، شرعت الدول في سن التشريعات و تنفيذ السياسات و تصميم الحوافز الجاذبة للاستثمار بهدف تحسين و تهيئة المناخ العام له٥. و قد أدّت هذه العوامل إلى تركيز تدفقات الاستثمارات الأجنبية في الدول التي حققت نتائج و مؤشرات اقتصادية إيجابية ، وقطعت أشواطا معتبرة في تطبيقها لمتطلبات التحول الاقتصادي والاجتماعي في مناخ الاستثمار الدولي.

٥. حسن عز الدين دياب، القانون الجزائي للاستثمار، دراسة مقارنة، منشورات مجمع الأطرش للكتاب المخصص، تونس٢٠١١، ص.١٧.

و يعتبر جلب الاستثمار الأجنبي المباشر من القضايا ذات الأهمية للدول نظرا إلى المنافع التي يولدها مقارنة بالأنواع الأخرى من تدفقات رؤوس الأموال الخارجية، حيث لا تقتصر أهميته على أنه مجرد آلية لجلب التدفقات المالية الأجنبية، و إنما يؤمل أن يؤدي إلى إسهام في نقل التكنولوجيا الحديثة[٦]، و أنظمة الإدارة المتقدمة، و تدريب القدرات البشرية، و زيادة القدرة التنافسية للدول المضيفة.

وأكدت مملكة البحرين كغيرها من البلدان السائرة في طريق النمو، أهمية هذا الاستثمار، فحاولت فتح اقتصادها بإرساء إطار قانوني يحفز الاستثمار الوطني والأجنبي على حد السواء، ولقد تدعّم ذلك بإصدار مجموعة من القوانين تعزز البيئة الاستثمارية و تحفّز المبادرة القتصادية التي أعطت دفعا جديدا للاستثمار.

و لقد عمدت السياسة التشريعية البحرينية في السنوات الأخيرة إلى إرساء منظومة قانونية لمواكبة التطورات و ذلك بتطوير التشريعات المتعلقة بالاستثمار، و التي تتضمن إصدار قوانين جديدة لتشجيع و حماية المنافسة و إعادة التنظيم و الإفلاس و قانون حماية البيانات الشخصية و قانون التأمين الصحي، متماشية مع رؤية خطة الأمم المتحدة للتنمية المستدامة لعام ٢٠٣٠.

و لعل هذه القوانين الجديدة في التشريع البحريني المتعلقة بالاستثمار جاءت ضمن مسار تطوير شامل يهدف لتعزيز و خلق فرص جديدة للاستثمار الداخلي و الدولي و تشجيع المبادرة الخاصة وإشراك القطاع الخاص في الدورة الاقتصادية باعتباره شريكا أساسيا في النمو الاقتصادي، حيث أن القطاع الخاص في مملكة البحرين كان هو المحرك الأساسي للتنمية قبل ظهور النفط، و القوانين الجديدة تعمل على أن يكون كذلك في ظل تراجع و النفط وانخفاض أسعاره.

و قد عمل المشرع البحريني في هذا السياق على تيسير دخول القطاع الخاص في كل المجالات بما فيها المجالات التي كانت حتى اليوم حكرا على القطاع العام، مع مواصلة برامج التخصيص و برامج فتح رأس مال المؤسسات العمومية في وجه المبادرة الخاصة.

إن الدول المشاركة في قمة نيويورك ٢٠١٥ أرست منظومة قانونية جاذبة للإستثمار تدخل في باب توظيف المكاسب الإقتصادية لخدمة التنمية الإجتماعية المستدامة[٧]، حسب أهداف خطة التنمية المستدامة للأمم المتحدة لعام ٢٠٣٠، التي هي بمثابة البوصلة لمواءمة خطط الدول و وضع استراتيجيات للتمويل، و نجاح خطة ٢٠٣٠ يعتمد على السياسة التشريعية للدول و خططها و برامجها الخاصة بها لتحقيق التنمية المستدامة، بغاية الارتقاء بمستوى عيش المواطنين بكل

6. Ben Rajib (I), l'encadrement juridique de l'investissement étranger, Thèse de doctorat en droit public, F.D.S.P, 2007-2008, p. 22.
7.Amraoui (A), le financement des investissements, revue des infos-juridiques, n°. 123, Juillet, 2012, p. 38.

فئاتهم و شرائحهم الاجتماعية من خلال التشغيل و توفير فرص شغل جديدة من خلال الاستثمار و تقليص نسبة البطالة.

لقد تبنت هذه الدول سياسة اقتصادية ليبرالية تهدف إلى دفع نسق الاستثمار وتفعيل دور القطاع الخاص، سواء كان داخلي أو أجنبي يحظى بتشجيع هام من الدولة[٨]، فعملت هذه التشريعات بتطوير قوانينها خاصة المتعلقة بالاستثمار لخلق مواطن شغل و تشجيع التنمية سواء على المستوى المحلي أو الجهوي أو المركزي مع التركيز على جلب التكنولوجيا بجميع الطرق و اتباع سياسة تصديرية و تحقيق معادلة ميزان الدفعات.

وفي هذا الصدد أصدر المشرع البحريني العديد من النصوص القانونية المشجعة على الاستثمار والتي تهدف إلى دفع نسق النمو و خلق مواطن شغل جديدة و معادلة الميزان التجاري و تشجيع المؤسسات على التصدير، و هذا الإطار التشريعي القانوني يمثل إطارا مشجعا خاصة للمستثمرين الأجانب.

هذا التأصيل القانوني لسياسة الاستثمار يعتبر إحدى أهم مفاتيح التنمية في خلق مواطن شغل جديدة تخصصية و التشجيع على التصدير و تحسين تنافسية الاقتصاد الوطني و تحسين مستوى عيش المواطن.

والمشرع البحريني لم يحد عن غيره من التشريعات الأخرى في التوجه الاصلاحي والداعم لسياسة الاستثمار، فالإنسان هو محور الإصلاح و منطلقه و غايته، و تحسين ظروف عيشه و نوعية حياته و الارتقاء بمنزلته إلى المراتب العليا.

هذه القوانين الجديدة و المشجعة على الاستثمار جاءت سهلة الفهم و الإدراك و تتسم بالدقة لقطاعات حساسة كالتأمين الصحي وحماية البيانات الشخصية بغاية تأسيس إطار قانوني يساعد على توفير مناخ ملائم لاستقطاب الاستثمار. و لعل في ظل تصاعد مؤشرات المديونية، و تضخم تكاليف فوائد الاقتراض الخارجي، فإن مصادر التمويل التي تبقى متاحة، تنحصر في العمل على جلب الاستثمار الأجنبي، الذي تشكل رؤوس الأموال فيه أهم مصدر، حيث شهدت تطورا كبيرا نظرا لدورها المهم و الحيوي الذي تلعبه في نقل التكنولوجيا و التقنيات الحديثة و المساهمة في زيادة رأس المال، و رفع كفاءة رأس المال البشري و تحسين المهارات، لذلك سعى المشرع البحريني إلى توفير المناخ الملائم لجلب الاستثمار الأجنبي.

و يقصد بمناخ الاستثمار، تلك الأوضاع و القوانين و الظروف السياسية و الاقتصادية والاجتماعية و الأمنية التي تتم فيها العملية الاستثمارية، و التي قد تنعكس سلبا أو إيجابا على فرص نجاح المشروعات الاستثمارية. فمناخ الاستثمار هو مجمل الأوضاع و الظروف المؤثرة في

٨. إيناس علولو، ملف تشجيع الاستثمار، الامتيازات الجبائية و المالية للإعلام الاقتصادي، م.ق.ت، جانفي ٢٠٠٨، ص. ٥١.

اتجاهات رأس المال، و توفير المناخ يقوم أساسا على طبيعة السوق السائد في الدولة و آلياته، والنظام القانوني ومدى وضوحه وثباته، عناصر متداخلة، تتأثر بعضها ببعض، وتترجم مصلحتها كعوامل جاذبة لرأس المال أو طاردة له[٩].

ويقصد بالمناخ القانوني سن القوانين المحفزة أو الطاردة للاستثمار الأجنبي تلك القوانين التي يجب أن تتمتع بالاستقرار، وعدم التضارب في ما بينها حتى تجلب الاستثمار، فضلا عن ضرورة وجود القضاء العادل، ونظام التحكيم الذي يتكفل بحسم النزاعات، والذي يعتبر من العناصر الهامة في تهيئة المناخ الاستثماري[١٠].

لا غرو أن مملكة البحرين تتميز بعدة مزايا هامة و جاذبة للإستثمار الأجنبي نظرا لما تتمتع به من مناخ اجتماعي و اقتصادي و جغرافي سليم ملائم لجلب المستثمر الأجنبي. فهي جغرافيا تتمتع بموقع استراتيجي في قلب منطقة الخليج، و تصنف ضمن المراكز الأولى بين دول الشرق الأوسط على مؤشر الحرية الاقتصادية، كما تعد التكاليف المنخفضة واحدة من أهم مزايا السياسة الاقتصادية في المملكة، و تعد كذلك القوى العاملة لديها الأكثر تعليما و خبرة في منطقة الخليج العربي.

وتقوم سياسة الاستثمار في مملكة البحرين على تيسير دخول القطاع الخاص في كل المجالات و تحسين وتطوير الخدمات الإدارية و المالية، تجلت خاصة في الإصلاحات التشريعية الهادفة إلى توفير مناخ ملائم لجلب الاستثمار، و في الحوافز التي تم إقرارها لتحسين مردود الاستثمار في القطاعات و الجهات المستهدفة.

الفرع الثاني

التشجيعات و الحوافز الممنوحة للإستثمار

تتنافس الدّول المتقدّمة والدّول النامية على حدّ السواء في جلب المستثمر الأجنبي وخاصة المباشر لما له من أهمّية في التنمية الاقتصادية، وتحقيق النمّو المستدام. ويعتبر موضوع جلب الاستثمار الأجنبي من القضايا الأساسية في السياسات الإقتصادية ولاسيما بعد موجة الإنفتاح الإقتصادي والتحرير المالي و التجاري الذي طبع العشرية الأخيرة من هذه الألفية، و محاولة الكثير من الدّول االاستفادة من حركة العولمة، والإندماج في الإقتصاد العالمي.

ونظرا لهذه الأهمية، كان ولا بد من تقديم حزمة من التشجيعات المتمثلة في الضمانات والامتيازات التي تهدف إلى جلب الاستثمار الأجنبي لتمكينه من النفاذ إلى السوق بسهولة (أولا) و توفير الحوافز المادية له (ثانيا).

---

٩. نعيمة كراولي، قانون الاستثمار بتونس، دراسة مقارنة، منشورات مجمع الأطرش للكتاب المخصص، تونس ١٩٩٨، ص. ١٢.
١٠. الأمم المتحدة، السياسات الاجتماعية المتكاملة من المفهوم إلى الممارسة، اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لغرب آسيا، الأسكوا بيروت ٢٠٠٨، ص. ٢.

أولا: الضمانات الممنوحة للإستثمار

يعتبر السوق هو المجال الجغرافي الذي تعرض فيه المؤسسات خدماتها أو منتوجاتها، والتي تكون فيه ظروف المنافسة متجانسة.[١١] ولتمكين المستثمر الأجنبي من النفاذ إلى السوق، كان لا بد من توفير مجموعة من الضمانات تتعلق بالمستثمر الأجنبي.

تمتاز السياسة الاقتصادية في مملكة البحرين بالتنوع رغم اعتماد ميزانية الدولة في مواردها بالأساس على قطاع النفط و الغاز. إلا أن سياسة الاستثمار في البحرين تسعى إلى استقطاب الاستثمارات الأجنبية في عدد من القطاعات الحيوية كالخدمات اللوجستية و تكنولوجيا المعلومات و الاتصالات و العقارات و الخدمات المالية و قطاع الصناعة و ذلك في إطار قانوني محفوف بمجموعة من الضمانات تحت عنوان كبير هو حرية الاستثمار، فمبدأ حرية الاستثمار على رأي أحد الفقهاء، هي حرية أي شخص طبيعي أو معنوي للإستثمار في جميع قطاعات الإقتصاد[١٢].

و قد أكد المشرع البحريني على مبدأ حرية الاستثمار عبر مجموعة من النصوص القانونية التي تتخذ مجموعة من المظاهر، و تظهر حرية تلإستثمار بوضوح على طول المسارات التي يجب على المستثمر اتباعها خلال تنفيذ مشروعه الاستثماري و ذلك من خلال حرية اختيار نشاطه و شريكه و تمويل مشروعه و مكان المشروع ، و كذلك الشكل القانوني لمشروعه.

إن اختيار المشروع الاستثماري يكون وفق استراتيجية خاصة إلى دفع نسق النمو والتشغيل في الأنشطة التابعة للقطاعات التي ضبطت بقانون (كقطاع الصناعة، و العقارات، و الخدمات المالية...). و نلاحظ أن المشرع البحريني تناول قطاعات أكثر استراتيجية كقطاع الخدمات المالية والمصرفية و تكنولوجيا المعلومات، و ذلك لإرساء ثقافة مجتمعية جديدة عن طريق استثمار المعرفة، والانتقال بالمجتمع من مجتمع مستهلك للمعرفة إلى مجتمع منتج للمعرفة.

وجلي أن التنمية الشاملة المستدامة إنما هي خلاصة إدراك معرفي وتنشئة حضارية لا يكتملان إلا بقيم و معايير ثقافية من نسقها.

ومن الضمانات الممنوحة للمستثمر الأجنبي اللجوء إلى القروض المحلية عبر مؤسسات القرض[١٣]

---

١١. فريد بن جحا، قانون السوق، محاضرات سنة أولى ماجستير قانون مؤسسة وأعمال، كلية الحقوق والعلوم السياسية بسوسة، محاضرات غير مرقنة.

12. Juillard (Ph), freedom of establishment, freedom of investment, I.C.S.I.D, review vol.15, n.2, 2002, p. 326.

١٣. " تعتبر مؤسسة قرض كل شخص معنوي يحترف اعتياديا العمليات المصرفية"

(البنوك المقيمة، البنوك غير المقيمة[١٤]، البنوك الإسلامية[١٥]) أو المؤسسات المالية (كمؤسسات الإيجار المالي[١٦]).

إن اتجاه الاستثمار الأحنبي إلى دولة معينة يتوقف على عوامل جلبه والضمانات المقدمة لذلك، وتعتبر المساواة و عدم التمييز في المعاملة بين المستثمرين أحد الأساليب المقدمة من طرف الدولة المضيفة و السعي إلى تكريس التلازم بين البعدين الاقتصادي و الاجتماعي.

ثانيا: الامتيازات المادية الممنوحة للاستثمار

إن دفع الاستثمار و التحرك نحو مستثمرين جدد يعد من أهم العناصر الواجب الاهتمام بها، ولا بدّ من إعطائها الأولوية في سياسة الاستثمار للمساهمة في دفع الاقتصاد الوطني و التنمية المستدامة، فكان من الواجب تكريس مجموعة من الحوافز المالية (١) و غير المالية (٢).

١- الحوافـــز الماليـــة

الحوافز المالية هي كلّ ميزة اقتصادية قابلة للتقدير بقيمة نقدية، تقدمها الدولة المضيفة للاستثمارات الأجنبية الوافدة إليها[١٧] و تتمثل عموما في منح مالية حكومية (أ) و تحويل أموال في إطار مواصلة نسق التشجيعات لفائدة المستثمرين الأجانب (ب).

(أ). منح ماليـــة حكوميـــة

تعتبر خطة التنمية المستدامة لعام ٢٠٣٠ فريدة من نوعها باعتبارها تدعو جميع الدول الفقيرة و الغنية و المتوسطة الدخل إلى اتخاذ الاجراءات اللازمة من أجل تعزيز الرخاء و العمل في نفس الوقت على حماية الأرض و حماية البيئة... و لتقليص الهوة بين الشمال و الجنوب، و في إطار التشجيعات المالية للمستثمرين الأجانب، تعد المنح المالية الحكومية من أهم أشكال الحوافز الممنوحة في الدول النامية مقارنة بالدول الصناعية. و تتضمن توفير التخصيصات المالية للشركات و ذلك لتمويل الاستثمارات الأجنبية الجديدة أو بعض العمليات أو تحمل الكلفة الرأسمالية.

---

١٤. البنوك الغير مقيمة: تتولى البنوك قبول الودائع كيفما كانت مدّتها وشكلها ومنح القروض بجميع أشكالها والقيام كوسيط بعمليّات الصرف كما تؤمن لحرفائها وسائل الدفع. ويمكن للبنوك أن تقوم بالإستشارات والمساعدة في التصرف في الممتلكات وفي التصرف المالي والهندسة المالية. ومن بين البنوك غير المقيمة نجد: السيتي بنك ، والمؤسسة العربية المصرفية.

١٥. البنوك الإسلامية مؤسسة مالية تؤدي الوظائف المصرفية العادية التي لا غنى عنها، ولكن على أساس المبادئ الإسلامية ومن دون اللجوء إلى ما يسمى بالفائدة فأساس عمل البنوك الإسلامية هو مبدأ المشاركة في الربح والخسائر.

١٦. تلعب الشركات الإيجار المالي دورا هاما في دفع نسق الاستثمار بصفة عامة وذلك عبر قيامها بعملية إيجار تجهيزات أو معدات أو عقارات مقتناة لغرض الإيجار لفائدة الأنشطة المهنية والتجارية والصناعة والفلاحة والخدمات، كما أنه يخول للمستثمر إقتناء تلك التجهيزات أو المعدّات أو العقارات في نهاية أمد الإيجار مقابل ثمن متفق عليه يأخذ بعين الإعتبار المبالغ المدفوعة بعنوان الإيجار.

١٧. مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية، الحوافز، سلسلة دراسات الأونكتاد بشأن مسائل اتفاقات الاستثمار الدولية، الأمم المتحدة ٢٠٠٤، ص ١١

و يمكن تعريف المنح المالية بأنها: "إيداع مجاني من طرف هيكل عمومي لفائدة هيكل آخر عمومي أو خاص، لتمكين المنتفع من القيام بتشغيل الأصول المودعة"[١٨].

تتميز هذه المنح بقيمتها التشريعية إلى جانب إمكانية الحصول عليها دون أي قيود، لأن الدولة عندما تقوم بإيداع منح لهيكل خاص طيلة مدّة معيّنة، فإن ذلك يلزمها بعدم التراجع عن قرار المنح مهما كانت مبرراتها[١٩].

و لعل هذه الحوافز و التشجعات تدخل في سياق ما يكتسيه الاستثمار الأجنبي من أهمية خاصة بالنسبة للاقتصاد الوطني. فتاريخيا، لم تكن الدولة سوى الجهاز الضامن للأمن والدفاع والسيادة ويقال كذلك أن دور جهاز الدولة يبقى خارج المصالح التجارية والاقتصادية، غير أن هذه النظرة تغيرت وأصبح تدّخل الدولة على المستوى الداخلي أمرا مشروعا ولقد سادت الظاهرة ولفترة معينة وتراجعت الدولة المتقدمة اقتصاديا نحو سياسة الليبرالية والخصوصية، وما كان للدول السائرة في طريق النمو أن تجاريها في ذلك والحال أن اقتصادها لم ير انتعاشة حقيقية ، فكان تدخلها موجبا لإعانة الرأس المال المحلي للعمل كلما سنحت الفرصة لذلك[٢٠].

هذه المنح و الحوافز تدخل في إطار دفع نسق التنمية، استقطاب مستثمرين جدد بغاية النهوض بالاقتصاد الوطني و إعطاء دفع لمسار التنمية. ولا شك في أن مجمل هذه الأرقام تمثل رهانات وطنية يتعين تعبئة كل الطاقات للظفر بها باعتبارها تندرج في إطار عالمي لتحقيق التنمية المستدامة حسب خطة الأمم المتحدة لعام ٢٠٣٠

وينبغي في إطار هذا السعي العمل على المحافظة على سلامة التوازنات الكبرى، داخليا وخارجيا، والسعي إلى تكريس التلازم بين البعد الاقتصادي والاجتماعي وحماية البيئة لتحقيق التنمية الشاملة المستدامة.

و في هذا السياق، سعت أغلب التشريعات إلى منح المستثمر الأجنبي حق تحويل الأموال الناتجة أو المتصلة بالاستثمار الأجنبي.

(ب). تحويل الأموال الناتجة أو المتصلة بالاستثمار الأجنبي

في إطار التنافس الدولي لجلب الاستثمار سعت غالبية الدول إلى منح المستثمر الأجنبي حق التحويل حيث تعدّ مسألة تحويل الأموال الناتجة أو المتصلة بالاستثمار الأجنبي إلى خارج إقليم الدولة المضيفة من أهم مشاغل المستثمر الأجنبي، ولهذا السبب دأبت الدّول المصدرة لرؤوس الأموال على الحدّ من هذه المخاوف وطالبت بتأمين حماية كافية لمواطنيها من خلال إدراج بند

18. Magnet (J), lexique du droit budgétaire de comptabilité fiscal, Paris P.U.F, 1980, p. 114.

١٩. أمان الله الوشتاتي، الاستثمار في قطاع التعليم العالي الخاص، مذكرة لنيل شهادة الماجستير في قانون العقود والاستثمارات، كلية الحقوق والعلوم السياسية بتونس، ٢٠٠٩-٢٠١٠، ص. ٤٤.

٢٠. علي كحلون، دور مجلة تشجيع الاستثمارات في تنمية المؤسسات، م.ق.ت، أفريل ١٩٩٤، ص. ١٩٩.

تحويل الأموال صلب الاتفاقيات الثنائية التي أمضتها بالأساس مع الدول النامية لتشجيع وحماية الاستثمار وفي هذا السياق تجدر الإشارة إلى أن ضمان حرية تحويل الأموال المتعلقة بالاستثمار يعدّ امتدادا لحرية الاستثمار.

ويمكن تعريف التحويل بأنه بند تلتزم بمقتضاه الدولة المبرمة لاتفاقية الاستثمار[٢١] بأن تضمن لمستثمر الدولة المعاقدة الأخرى حرية الدفعات، وتحويل الأموال المتعلقة باستثماره إلى خارج إقليمها.

و قد خول المشرع التونسي في هذا الإطار التمتع بحق التحويل لغير المقيمين الأجانب أو التونسيين بشرط أن يكون رأسماله مكتتبا بواسطة جلب عملة أجنبية قابلة للتحويل في حدود ٦٦٪ على الأقل من رأس المال. و بالتالي فإن امتياز تحويل الأموال تتمتع به الشركات المصدرة كليا غير المقيمة.

إضافة إلى امتياز التحويل، فقد أعطت أغلب التشريعات للمستثمر الأجنبي حوافز جبائية وديوانية.

٢- الحوافز الجبائية والديوانية

منحت أغلب التشريعات مجموعة من الحوافز الجبائية (أ)، والحوافز الديوانية (ب) لاستقطاب المستثمرين من جهة والنهوض بالاقتصاد الوطني من جهة أخرى.

(أ). الحوافـــز الجبائيـة

يقصد بالتشجيعات الجبائية كل الحوافز التي خولها القانون الجبائي للمستثمرين داخل البلد المضيف وانطلاقا منه، والتي ترمي عموما إلى تقليص كلفة الاستثمار[٢٢]. حيث منحت امتيازات جبائية لمختلف الأنشطة الاقتصادية و تتمثل هذه الامتيازات في:

- طرح المداخيل أو الأرباح التي يقع استثمارها من المداخيل أو الأرباح الصافية الخاضعة للضريبة على دخل الأشخاص الطبيعيين أو للضريبة على الشركات، حيث نجد هذا الطرح في القانون التونسي يصل إلى حدود ٣٥٪.
- كما يمكن أن يرتفع هذا الطرح إلى حدود ١٠٠٪ بالنسبة لبعض الاستثمارات مثل المؤسسات المصدّرة كليا أو المشاريع المنشأة في مناطق التنمية الجهوية وكذلك مشاريع التنمية الفلاحية[٢٣].

ومن الامتيازات أيضا طرح الأرباح المعاد استثمارها صلب المؤسسة من قاعدة الضريبة على الشركات في حدود ٣٥٪ من الربح الصافي مع مراعاة الضريبة الدنيا.

---

٢١. فرحات الحرشاني، الاتفاقيات الثنائية للاستثمار، دليل الاتفاقيات، م.ق.ت. اكتوبر ٢٠١٠، ص ٨٣.

٢٢. نبيل بلحسن، الإطار القانوني لحفز الاستثمار، م.ق.ت، أكتوبر ٢٠٠٨، ص.٢٦.

23. Khalsi (R), les garanties des investissements étrangers en Tunisie, mémoire pour l'obtention de mastère en droit des contrats et investissement, faculté de droit et des sciences politique de Tunisie, 2009-2010, p. 48.

إن منح مزايا مالية وجبائية لن يكون له جدوى بالنسبة إلى الاستثمار الأجنبي ولن تكون لها الفاعلية المطلوبة إن لم يكن هناك إعفاء للمداخيل التي يتحصل عليها المستثمرون من نشاطهم في الخارج من دفع الضرائب.

رغم ما تتمتع به كل دولة من حق السيادة في فرض الضرائب على الأشخاص والأموال الموجودة داخل إقليمها حيث إنه من المعلوم أن التشريع الضريبي يمثل مظهرا من مظاهر سيادة الدولة، ويترتب على هذه النتيجة أن الأشخاص لا يستطيعون الاتفاق فيما بينهم على استثناء تطبيقه كليّا أو جزئيا، كما أن الدولة لا تستطيع فرض تطبيقه داخل إقليم دولة أخرى، لأن ذلك سيؤدي إلى انتقاص سيادة الدولة الأخرى، ومن ثم فقد امتاز التشريع الضريبي بإقليمه، أي أنّه يقتصر نطاق تطبيقه داخل إقليم الدولة، وبذلك يمتد نطاقه على جميع الأفراد المقيمين داخل الدولة وبالتالي فإن القواعد والإجراءات الضريبية التي تفرضها الدولة يمكن أن تكون عائقا في مواجهة الاستثمار الأجنبي الأمر الذي ينجم عن هذا الوضع حالات ازدواج ضريبي دولي تعرقل حركة التجارة الدولية بصفة عامة وحركة انتقال رؤوس الأموال الأجنبية بصفة خاصة.

وتعد مشكلة الازدواج الضريبي من أخطر المشاكل التي تواجه الاستثمارات الأجنبية لذلك لا تزال هذه المشكلة تحظى بعناية كبيرة نظرا إلى النتائج الخطيرة المترتبة عنها.

(ب). الحوافز الديوانية

تتمثل هذه الحوافز في تخفيض المعاليم الديوانية وتوقيف العمل بالأداءات المماثلة للمعاليم الديوانية والأداء على القيمة المضافة والمعلوم على الاستهلاك عند التوريد شريطة أن لا يكون لهذه التجهيزات مثيل مصنوع محليّا، كذلك يتمتع المستثمر بتوقيف العمل بالأداء على القيمة المضافة والمعلوم على الاستهلاك وذلك بالنسبة إلى التجهيزات المصنوعة محلّيا.

تكريسا للتوجه الاستراتيجي القاضي بالسعي إلى تحقيق النمو الاقتصادي ، سعت أغلب التشريعات إلى تشجيع الاستثمار، ناهيك أن المشّرع التونسي أعطى للمستثمر الأجنبي جملة من الامتيازات كحرية توريد المواد اللازمة لإنتاجها شريطة التصريح بها لدى مصالح الديوانة، ويقوم هذا التصريح مقام سند الإعفاء.. والجدير بالذكر أن هذا الامتياز يخصّ المؤسسات المصدّرة كليّا حسب قانون ١٩٩٢ الخاص بالمناطق الإقتصادية الحرّة و الذي ينص على أنه:"يمكن للمستثمرين المنتفعين بأحكام هذا القانون أن يوردوا المواد والخدمات اللازمة لأنشطتهم بكل حرية" إضافة إلى حرية التوريد منح المشرّع التونسي للمستثمر الأجنبي إمكانية بيع نسبة من الإنتاج محليا ودعّم هذا التشجيع بضمان واجب الحماية.

إن خطة التنمية المستدامة للأمم المتحدة لعام ٢٠٣٠ نقوم أساسا على ٣ عناصر:

- النمو الاقتصادي.
- الإدماج الاجتماعي.
- و حماية البيئة.

المطلب الثاني

الاستثمار كمحرك أساسي للنمو الاقتصادي

لقد شهد العالم تحولات عديدة خاصة على المستوى الاقتصادي و الاجتماعي و البيئي، مما نتج عنها تواجد قوى تؤثر في السياسات والعلاقات الدولية لخدمة مصالحها. ولقد احتلت هذه التحولات خاصة الاقتصادية مكانة في الاقتصاد الدولي بشكل ساهم في تحرر السوق[٢٤] و إيجاد مناخ دولي ملائم لتشجيع الاستثمارات و انتقال رؤوس الأموال، الأمر الذي يقتضي معه البحث في دور الاستثمار في فتح آفاق جديدة للأجيال القادمة لتحقيق التنمية الشاملة و الكاملة (الفرع الأول) و ماهية أهداف و أبعاد هذا الدور على حقوق الأجيال اللاحقة (الفرع الثاني).

الفرع الأول

دور الاستثمار في فتح آفاق جديدة للأجيال اللاحقة

أدت التحولات الاقتصادية التي شهدها العالم خاصة في العشرية الأخيرة إلى ظهور مؤسسات دولية غايتها إعادة ترتيب الاقتصاد العالمي و فتح السوق أمام المنافسة الأجنبية و تحرير الاقتصاد، لعب فيها الاستثمار دورا أساسيا للتحرير اقتصاد السوق و الخروج به من الاقتصاد الموجَه إلى الاقتصاد الحر (أولا) بغاية تحقيق تنمية شاملة و كاملة (ثانيا).

أولا: الاستثمار هو أساس كل تنمية ثابتة

كل عمل مستقبلي يرمي إلى الإصلاح (سياسيا) يبقى هشا وناقصا ما لم يكن مرفوقا بإصلاحات اقتصادية شاملة. هذه الرؤية القائمة على البحث عن تنمية متناغمة سياسيا و اقتصاديا لخدمة الفرد و المجموعة هي التي تبناها المشرع البحريني في فلسفته التشريعية في سياسة الاستثمار من خلال فتح السوق و تهيئة المناخ الملائم لتشجيع الاستثمار و جعله أساس كل تنمية ثابتة.

تطبيقا لخطة الأمم المتحدة لعام ٢٠٣٠، يرمي النموذج البحريني لتحقيق التنمية المنشودة المنطلق من تقييم دقيق للسياسات التنموية التي وقع انتهاجها و من تحليل ديناميكي للتحولات العميقة والسريعة التي تميز بها المحيط الاقتصادي الدولي إلى توفير و تأمين الشروط الهيكلية

24. Fauchard (Ph), les garanties accordées aux investissements étrangers en Tunisie, R.T.D, 2008, p. 1.

لتنمية شاملة وكاملة.

وكان لا بد أن يكرس هذا الانتقال رؤية مستقبلية واضحة للتحرر الاقتصادي تعتمد الاستثمار كأساس كل تنمية ثابتة تنشد في ذات الوقت النجاعة الاقتصادية و العدالة الاجتماعية.

وإذا كان التحرر الاقتصادي يرتكز على الاستثمار كمحرك و دافع أساسي للنمو الاقتصادي و يتمثل أساسا في إطلاق الطاقات و شحن المبادرة الحرة في عالم يقوم على التنافس والتسابق، يشكل بالفعل أساس كل تنمية ثابتة الأركان، فإن هذه التنمية لا يمكن اعتبارها غاية في حد ذاتها، بل هي تكتسب قيمتها مما تستهدفه من نفع لجميع الشرائح الاجتماعية ومما تفتحه من آفاق للأجيال القادمة.

ترمي الاستراتيجية الجديدة لسياسة الاستثمار في التشريع البحريني و تطبيقا لخطة التنمية المستدامة للأمم المتحدة لعام ٢٠٣٠، الأخذ بالاستثمار كمحرك أساسي للنمو الاقتصادي في فتح آفاق للأجيال القادمة بهدف تحويل النموذج الاقتصادي القائم إلى حركة إصلاحية متناسقة و متعددة الأبعاد بما يمهد السبيل إلى مراجعة النظام الاقتصادي و إعادة هيكلته بصفة معمقة بشكل يتوافق و خطة الأمم المنحدة للتنمية المستدامة.

ترمي سياسة الاستثمار في الفلسفة التشريعية للمشرع البحريني إلى جعل الأجيال القادمة تنشىء مستقبلها و تبنيه بنفسها وإلى رفع كل القيود التي تعطل مبادراته و تنال من قدراته الخلاقة و الإبداعية. كما ترمي إلى تقوية و إحياء روح العمل و البذل و المشاركة في المجهود الذي تبذله المجموعة من أجل رفع تحديات التنمية.

ثانيا: دور الاستثمار في تحقيق تنمية شاملة و كاملة

يظل الإنسان محور كل إصلاح و منطلق التنمية و غايتها الرامية إلى تحيين ظروف عيشه و نوعية حياته والارتقاء به إلى أعلى المراتب في ظل سياسة تشريعية تراهن على مواردها البشرية[٢٥].

من هذا المنطق و إيمانا من قناعة المشرع البحريني بأهمية حماية الحريات و حقوق الإنسان، و إيمانا منه بدور الاستثمار في منظومة حقوق الإنسان و تحقيقه لتنمية شاملة و كاملة، كان لا بد من القيام بتعديل التوازن بين القطاع العام و القطاع الخاص و ذلك بإطلاق المبادرة الخاصة عن طريق الاستثمار حتى يكون قائما على تكامل ديناميكي قابل للتطور. والغاية من هذا التعديل و الشراكة بين دور الدولة والقطاع الخاص الذي يعتبر أحد الأركان التي تقوم عليها سياسة الاستثمار في مملكة البحرين، تتمثل في إتاحة إمكانية التكامل بين أهداف تنموية متعددة في مناخ من التنافس و الانفتاح.

---

٢٥. حسن عز الدين دياب، مرجع سابق، ص. ٤.

وبهذا الدور يتمكن القطاع العام من المساهمة في الحد من هامش الغموض ودفع القطاع الخاص عن طريق الاستثمار كمحرك أساسي للنمو الاقتصادي إلى التفاعل بالقدر المؤمل مع الإصلاحات الرامية إلى تحرير الاقتصاد و المبادرة الخاصة.

سوف يعتمد تنفيذ الاستثمار ونجاح دوره في تحقيق التنمية على معالجة الأسباب الجذرية للفقر والحاجة العالمية للتنمية التي تعمل لصالح المجتمع[٢٦]، وسوف تغطي الأهداف الأبعاد الثلاثة للتنمية المستدامة حسب خطة الأمم المتحدة لعام ٢٠٣٠، وهو تحقيق التوازن بين البعدين الاقتصادي والاجتماعي مع حماية البيئة والمحافظة على التنوع البيولوجي.

و لتنمية روح العمل وإذكاء المبادرة الخاصة مستقبلا، عمل المشرع البحريني على جلب المزيد من الاستثمارات الأجنبية و خاصة المباشرة، وذلك من خلال إزالة الحواجز و العراقيل التي تعيق طريقها وسن تشريعات والتمتع بحوافز و تشجيعات مغرية للمستثمرين الأجانب لدفع و تطوير المناخ الاستثماري بها، على أساس أن يكون دور رأس المال الأجنبي دافعا ومساهما في التنمية الاقتصادية، و ليس استنزافا لخيرات البلاد.

على هذا الأساس انطلقت مبادرات لتحقيق المناخ المناسب لفائدة القطاع الخاص و تشجيع من خلاله الاستثمار، و تضمنت بالخصوص تحرير كل الأسعار تقريباعلى مستوى الإنتاج وهوامش التوزيع و توفير الإطار القانوني بإصدار قانون تشجسع و حماية المنافسة و تحسين الجودة للمحافظة على حقوق الأجيال القادمة.

الفرع الثاني

أهداف الاستثمار و حقوق الأجيال القادمة

كنَا بينَا سابقا مفهوم التنمية المستدامة رغم تعدد المفاهيم، فإن مضمونها يكاد يكون واحدا سواء في الجانب الاقتصادي أو في الجانب الاجتماعي أو في الجانب البيئي. فالتنمية المستدامة هي التي تلبي احتياجات الحاضر دون المساس بحقوق الأجيال اللاحقة على تلبية حاجياتها الخاصة، وهو ما يقتضي بيان أهداف الاستثمار المنشودة في استشراف المستقبل (أولا) و أبعاد التنمية المستدامة في المحافظة على التنوع البيويوجي (ثانيا).

أولا: الاستثمار و استشراف المستقبل

إن خطة الأمم المتحدة لعام ٢٠٣٠، تجعل جميع البلدان تعمل على تحقيق الأهداف السبعة عشر (١٧) للخطة، إذ تجد نفسها مدفوعة إلى تغيير مخططاتها لإحداث تغييرات عميقة وجذرية في اقتصادياتها بفعل المساعي التي بذلتها بوضع إطار وطني لتحقيق هذه الأهداف، و ذلك في سبيل

٢٦. آمال بن عبد الله، الاستثمار الأجنبي المباشر بين الواقع و الطموح، مركز النشر الجامعي، الجامعة التونسية، تونس ٢٠٠٠، ص.٧.

المحافظة على التوازنات الجملية بتوخي سياسات "ماكرو اقتصادية" ملائمة والنهوض بالإعلام الاقتصادي و توفيره بيسر و إصلاح الإدارة للإرتقاء بها إلى المستوى الذي يؤهلها لمواكبة التحولات المسارعة والعميقة في محيطها.

و قد عمدت هذه الدول في سياساتها الاستثمارية بصورة متوازنة لترشيد نظام التشجيعات و تبسيطه ضمن إطار قانوني و تشريعي للتشجيع على الاستثمار.

و قد وضع هذا الإطار القانوني لبلوغ هدفين اثنين هما:

- النهوض بالاستثمار الخاص و توجيهه نحو تجسيم الخيارات و الأهداف الأفقية مثل النهوض بالصادرات و حماية البيئة و الأخذ بأسباب التكنولوجيا و البحث العلمي.
- تكريس المساواة في الحظوظ في مجال حق المبادرة و العمل وذلك بإقرار منح تسهيلات خاصة لفائدة الباعثين الجدد و المؤسسات الصعيرة و الحرف الصغرى.

يبقى التشغيل في صدارة اهتمامات كل مخطط و برنامج سياسي باعتباره أكبر رهان تواجهه المجموعة الوطنية و لما له من انعكاسات على سلامة المجتمع و استقراره[٢٧]، فضلا عن ترجمته لمدى نجاح الاختيارات التنموية في معالجة القضايا الأساسية للمجتمع. فهو أولوية وطنية لجميع البلدان التي تعمل على تحقيق أهداف خطة الأمم المتحدة لعام ٢٠٣٠ في خلق فرص شغل جديدة و المحافظة على ديمومتها للأجيال القادمة.

يظل الإنسان محور و غاية التنمية، و دور الاستثمار في منظومة حقوق الإنسان والتنمية المستدامة لا يكتمل إلا بالنهوض بالإنسان و تحريك الثوابت الخيِّرة الكامنة فيه و دعم حبه للعمل، وإيمانه بأن الجهد الاقتصادي ينبغي أن يوظف للغاية الإنسانية العليا، غاية تحرير الإنسان وتحقيق إنسانيته، توقا إلى النهوض بالإنسان من نماء اقتصادي و دعما للديمقراطية وحرصا على حماية مصالح الأجيال القادمة في التنمية الاقتصادية و الاجتماعية النى يقوم عليها رفاه الإنسان عامة، ومراعاة القدرة الشرائية، و عملا على تحسين التغطية الاجنماعية للفئات الهشة والضعيفة.

فهذه الرؤية الاستشرافية لأبعاد الاستثمار في إطار التنمية المستدامة هي التي تمنح للأجيال اللاحقة مشروعا تنمويا مستداما في تكامله و انسجامه و شمول أبعاده.

ثانيا: الاستثمار و أبعاد التنمية المستدامة في المحافظة على التنوع البيولوجي

تصنف حقوق الإنسان إلى ثلاثة تصنيفات، حقوق من الجيل الأول و تتعلق بالحريات و بالحقوق المدنية و السياسية أساسا، وهي حقوق ترجع بسندها القانوني و التاريخي إلى إعلان حقوق الإنسان والمواطن في فرنسا (الصادر عن الجمعية التأسيسية الوطنية الفرنسية في ٢٦ أوت ١٧٨٩) عقب

٢٧. كريمة قويدر، الاستثمار الأجنبي المباشر و النمو الاقتصادي في تونس، م.ق.ت، ديسمبر ٢٠٠٠، ص. ٢٢.

الثورة الفرنسية (١٧٨٩)، تم الاعتراف بهذه الحقوق عالميا و إعطاؤها صيغة رسمية لأول مرة في القانون الدولي في الإعلان العالمي لحقوق الإنسان سنة ١٩٤٨، و لاحقا في العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية و السياسية سنة ١٩٦٦.

و حقوق من الجيل الثاني وتتعلق بـ"الحقوق الاقتصادية و الاجتماعية"، و هي أساسا تتعلق بحق الحصول على الشغل و الرعاية الصحية و السكن و الضمان الاجتماعي.

و حقوق من الجيل الثالث، و تتلق "بحقوق البيئة و التنمية". و تعدُ هذه الحقوق حديثة نسبيا مقارنة بسابقاتها، و هي الضامنة لحقوق الأجيال القادمة في تنمية مستدامة شاملة و كاملة. ويرجع السند القانوني و التاريخي للجيل الثالث من هذه الحقوق أو ما يسمى بـ"الحقوق الخضراء" إلى إعلان "ستوكهولم" للبيئة في سنة ١٩٧٢ و الصادر عن مؤتمر الأمم المتحدة المعني بالبيئة البشرية، وإعلان "ريو دي جانيرو" بشأن البيئة و التنمية في سنة ١٩٩٢، حتى أن بعض البلدان ضمنت هذه الحقوق في دساتيرها كـ "فنلندا" و "السويد"، و هي تهدف أساسا إلى حق الإنسان في التطور بغية تقليص الفجوة بين الأغنياء و الفقراء في البلد الواحد، و كذلك بين الدول المصنعة و الدول السائرة في طريق النمو.

إنّ حقوق البيئة أو "الحقوق الخضراء" التي عرفت بحقوق الجيل الثالث هي مجموعة من الحقوق تستهدف بشكل أساسي البيئة و صلتها بالإنسان، إذ تتركز في حق الإنسان في بيئة نظيفة دون تلوث، وحق الاستثمار في الاقتصاد الأخضر، وحق الحفاظ على الثروات الطبيعية للأجيال القادمة، وحق التنمية المستدامة للإنسانية جمعاء.

فالحق في بيئة سليمة هو ضمان لحياة آمنة و صحة جيدة، وحق الإنسان عامة في العيش في بيئة نظيفة و ضمان جودة الحياة. تشكل هذه الحقوق تقدما ملحوظا في فلسفة الحق و القانون، كالحق في التنمية الاجتماعية و الحق في التنمية الاقتصادية، و الحق في بيئة نظيفة والحق في الاستدامة...الخ

فالحق في التنمية له عدة أبعاد، فبعضها سياسي و اجتماعي و ثقافي و بيئي...الخ. و لعل هذا الحق اقترن بالنمو الاقتصادي أكثر من غيره. ومجموع هذه الأبعاد يعبر عنها بالتنمية البشرية. ولعل هذه الحقوق جاءت نتيجة لتطور المجتمع الإنساني بالتزامن مع تطور حقوقه و مطالبه. ولقد أعطت الحقوق البيئية صياغة جديدة لمفهوم التنمية، فلم تعد التنمية تلك التي تلبي متطلبات واحتياجات جيل الحاضر فحسب، و إنما هي أيضا المحافظة على حقوق الأجيال اللاحقة[٢٨]، دونما الإضرار باحتياجات هاته الأجيال وآمالها، مما تبرز معه فكرة العدالة الإنسانية.

28. Ben Hassen (N), l`investissement dans les services en Tunisie, R.T.D, Dec. 2002, p. 83.

إن التصدي لتغيير المناخ و تعزيز التنمية المستدامة وجهان لعملة واحدة يعزز بعضهما البعض و لا يمكن تحقيق التنمية المستدامة دون اتخاذ اجراءات تتعلق بالتنمية البيئية. فتغير المناخ في السنوات الأخيرة أحدث إخلالات خطيرة على النظم البيئية البيولوجية، فهو أثر بشكل سلبي على صحة الإنسان والحيوان و الأمن الغذائي و المائي و انتشار الأمراض و الأوبئة بشكل واسع. و سيؤدي تغيير المناخ إلى دحر المكاسب الإنمائية التي تم تحقيقها ما لم يقع التصدي إليه.

إن الدول الضعيفة أو التي هي سائرة في طور النمو هي الأكثر تضررا بحكم ما تنتهكه الدول الصناعية الكبرى من خروقات لحقوق بيئية لسكان دول العالم الثالث و ذلك لما تطلقه من غازات سامة تزيد من حدة وخطورة التغير المناخي، و منعهم من بيئة نظيفة صحية سليمة خالية من التلوث.

وفقا للأهداف السبعة عشر (١٧) لخطة التنمية المستدامة للأمم المتحدة لعام ٢٠٣٠، بادرت جميع الدول حسب استراتيجية واضحة لحماية البيئة إلى تغيير وجهة عملها بما يدعم مسيرة التنمية على نحو أفضل و يرسم لها مسارا ناجعا، و وجهت عملها فيما يسمى بالاستثمار في الاقتصاد الأخضر أو الايكولوجيا (Ecologie) و تحسين البنية الأساسية و صيانة البيئة و المحافظة على الموارد الطبيعية و إعطاء المكانة الهامة للإستثمار في البيئة أو "الاقتصاد الأخضر".

ذلك أنه إضافة إلى وظائفه الاقتصادية الحيوية، يعتبر الاستثمار في البيئة، من حيث هو مشروع مجتمعي، مجالا يتحمل فيه الفرد مسؤوليته في المحافظة على بيئة سليمة، و يطلق فيه العنان لمبادراته و طاقاته ليسهم مع غيره في تحقيق جملة من الأعداف المشتركة[٢٩].

و بذلك يصبح الاستثمار في البيئة عنصرا فاعلا و مساهما في تحقيق التنمية المستدامة و المحافظة على التنوع البيولوجي، و في بناء مجتمع متوازن ينعم بحقوق بيئية يجني ثمارها الكل بما في ذلك الأجيال القادمة.

و لكن تبقى هذه الاستراتيجيات و سياسات الاستثمار المتبعة قاصرة عن تحقيق التنمية المنشودة ما لم تتوفر آليات لحماية المستثمر.

المبحث الثاني

الآليات القانونية الكفيلة بحماية الاستثمار في إطار التنمية المستدامة

يمثل الاستثمار المحرك الأساسي للعمل الإنمائي، فهو يساهم في تحقيق النمو والتشغيل و تعصير هياكل الإنتاج و الإنتاجية و تنويع الاقتصاد و الانخراط في الثورة الاتصالية والمعلوماتية لترسيخ النهج العلمي و بناء مجتمع المعرفة و الإبداع. و لجلب الاستثمار و جعله قيمة و ممارسة،

29. Badri (F), La nationalité des personnes physiques et morales dans le droit international des investissements, Revue des infos-juridiques, n°. 132, mai 2001.

كان لا بد على التشريعات من وضع آليات قانونية لحماية المستثمر الأجنبي من المخاطر التي قد يتعرض لها أثناء مزاولة مشروعه (المطلب الأول) و ذلك لخلق التوازن بين البعدين الاقتصادي والاجتماعي، بين النجاعة الاقتصادية والعدالة الاجتماعية (المطلب الثاني) لتحقيق تنمية شاملة وكاملة و مستدامة تحفظ للأجيال القادمة حقوقها.

المطلب الأول

آليات حماية الاستثمار من المخاطر المهددة له

وفقا لخطة الأمم المتحدة للتنمية المستدامة لعام ٢٠٣٠، تبنت جميع البلدان سياسة اقتصادية ليبرالية، تعتمد فيها الاقتصاد الحر بهدف دفع نسق الاستثمار و خلق مواطن شغل ضمانا لحاجيات و متطلبات الأجيال الحالية دون المس بحقوق الأجيال اللاحقة. الأمر الذي يتطلب تفعيل آليات الحماية الموضوعية للإستثمار (الفرع الأول) و آليات إجرائية (الفرع الثاني) لتشجيع الاستثمار في تحقيق التنمية.

الفرع الأول

الحماية الموضوعية للإستثمار

يشهد الميدان الاقتصادي في السنوات الأخيرة اهتماما بارزا، مما يجعل أغلب التشريعات تتأثر بقانون الاستثمار و تعمل على حماية المستثمر الأجنبي بدءا باتخاذ قرار الاستثمار (أولا) إلى حين تنفيذ مشروعه الاستثماري (ثانيا).

أولا: حماية المستثمر على مستوى اتخاذ قرار الاستثمار

تمثل مرحلة اتخاذ قرار الاستثمار من أهم المراحل المكونة للمشروع الاستثماري، وتبرز هذه الحماية على مستوى تقديم حدّ أدنى من المعلومات التي تعكس الحالة المالية والقانونية للمشروع الاستثماري.

كما يبرز ذلك بوضوح خاصة في الاستثمار داخل الشركات التجارية وبالتحديد الشركات خفية الاسم التي شهدت تطورا ملحوظا في السنوات الأخيرة فكانت محطّ اهتمام التشريعات التي تتبنى اقتصادياتها اقتصاد السوق (حسب العرض و الطلب). وتحتل المعلومة في هذا الميدان الحيز الأوفر على مستوى اتخاذ قرار الاستثمار لذلك عمدت التشريعات إلى حمايتها. وتبرز هذه الحماية من خلال حماية مصداقية المعلومة (١)، وحمايتها من التدليس أيضا (٢).

١- حماية مصداقية المعلومة

المعلومة هي شيء غير مادي لا يكون لها وجود إلا بتوفر الوسائل الكفيلة وقد سعت التشريعات إلى حمايتها خاصة بالنسبة إلى الشركات خفية الإسم أو المضاربة في البورصة، ولا بدّ أن تكون

هذه المعلومة نزيهة، صادقة صحيحة وشفافة، كما سعت جميع تشريعات البلدان العاملة على تنفيذ خطة الأمم المتحدة لعام ٢٠٣٠ إلى التصدّي لكل معلومة كاذبة أو مدلّسة، إذ من حق المستثمر الأجنبي، وكذلك الوطني الحصول على معلومة صادقة، وهو يعتبر الهاجس الوحيد الّذي يقلقه ويجعله في وضعية خوف من استثمار أمواله، فعدم تقديم الحدّ الأدنى من المعلومات بالنسبة إلى الوضعية المالية والقانونية للشركة في حالة قيام المستثمر كمساهم في الاستثمار في هذه الشركة، تجعله في حالة ضبابية لا تساعده على اتخاذ القرار المناسب، كذلك الأمر بالنسبة إلى الميادين الأخرى للاستثمار مثل المضاربة في البورصة، فالمعلومة هي رأس مال المستثمر لذلك يتم تجريمه كل معلومة كاذبة وكل تصريح كاذبجزائيا. .

٢- زجر المعلومة المدلسة

يستعمل التصريح كوسيلة لخداع الغير. وعندما نتحدث عن الغير نخصّ بالذكر المستثمر الأجنبي. وتجدر الإشارة إلى أن التصريح في ميدان الاستثمار يشكّل عنصرا هامّا، فالضامن الوحيد لكسب ثقة المستثمر هو إطلاعه بوضوح على وضعية الشركة التي يريد أن يستثمر فيها.

ولئن سعت التشريعات و القوانين إلى تجريم كل تصريح كاذب أو إعطاء أو تأييد بيانات كاذبة، فإنها حافظت على هذا التمشي بالنسبة إلى جريمة تدليس المعلومة نظرا لما تشكله من خطورة على الواقع الاقتصادي عموما وعلى الاستثمار بالخصوص.

لقد اعتمدت التشريعات عدة أحكام لزجر المعلومة المدلسة وذلك ضمانا لشفافيتها، ونلاحظ ذلك في القوانين المنظمة للشركات التجارية وحتى خارجها. لكن مهما كان المرجع التشريعي فلقد سعت التشريعات إلى ضمان مصداقية المعلومة لتوفير مناخ اقتصادي مشجع على جلب المستثمرين وكسب ثقتهم، لذلك جرُّم كل فعل يدل على تقديم أو نشر موازنة غير مطابقة للواقع، ومنع كل فعل يرمي إلى استغلال معلومات ممتازة.

تتجلى جريمة تقديم أو نشر موازنة غير مطابقة للواقع بوضوح في ميدان الشركات التجارية وبالأخص في الشركات خفية الاسم التي تعتبر محل اهتمام كلّ راغب في استثمار أمواله.

لقد جرّمت التشريعات نشر أو تقديم موازنة غير مطابقة للواقع صلب معظم الشركات، لكن بما أننا بصدد دراسة حماية المستثمر فسوف نقتصر على التجريم صلب الشركات خفية الإسم لأنها أبرز مثال لمجال الاستثمار. حيث أن تقديم صورة خاطئة تهدف إلى إخفاء الوضعية الحقيقية للشركة تعتبر في مقام تدليس المعلومة، خاصة إذا لم تطابق هذه القوائم والموازنات واقع الشركة هو الأمر بالنسبة إلى تقديم موازنة غير مطابقة للواقع تكوّن جريمة الزور لأنها تنطوي على أفعال تدل على تغيير الحقيقة سواء بإدخال عناصر جديدة أو بحذف عناصر موجودة.

إن الغاية التي ترمي إليها التشريعات من خلال حماية المعلومات بتجريم التصريح الكاذب هي حماية ثقة العموم.

ثانيا: حماية المستثمر على مستوى تنفيذ قرار الاستثمار

يحتاج المستثمر إلى جملة من التسهيلات والضمانات لتقليص العراقيل التي يمكن أن تعترضه عند تنفيذه لمشروعه، لذلك وفرت التشريعات التي تأخذ بالاستثمار كركيزة أساسية للتنمية الاقتصادية ضمانات لطمأنة المستثمرين على حقوقهم فكرّست عدّة آليات لزجر كل المخالفات التي من شأنها عرقلة المنافسة النزيهة في السوق (١)، مع حماية حق الملكية (٢).

زجر كلّ الخروقات الماسة بالمنافسة النزيهة

تعني المنافسة تسابق عدّة أشخاص في سوق واحدة نحو هدف اقتصادي يرغب كل واحد منهم في بلوغه، وذلك عن طريق عرضهم لمنتجات وخدمات لإشباع حاجيات مماثلة أو متقاربة فكل من يعرض بضاعة يرغب في الحصول، مقابل ذلك، على قدر ممكن من الربح، وهذا ما نستنتج منه ضرورة الأخذ بعين الاعتبار موقف منافسيه، وما يستوجب ذلك من ضرورة بذل مجهودات وقوة العروض المنافسة وقدرتها على جلب الحريف أو حتى التفوق عليه.

غير أن لحرية المنافسة بمفهومها المطلق نتائج وخيمة لأن "المنافسة تقتل المنافسة" وتنفي مبدأ الحرية وتخلق صراعات اجتماعية ووضعيات ظالمة. فالحرية الاقتصادية تكيّف حسب البيئة الاجتماعية ولهذا لا بد من حرية مراقبة، و أقر بذلك المشرع التونسي تقنية رقابة حرّية المنافسة[٣٠]. حيث أقر الإطار القانوني عدد ٦٤ لسنة ١٩٩١ المتعلق بالمنافسة والأسعار وأقرّ مبدأين أساسيين، وهما حرية المنافسة وحرية الأسعار، حيث لا حرية للمنافسة بدون تحرير الأسعار ولا حرية للأسعار إذا لم تكن المنافسة حرّة، ولذلك عمد المشرّع إلى تجريم كل الممارسات التي من شأنها الإخلال بالمنافسة كالاتفاقيات المخلة بالمنافسة والاستغلال المفرط لوضعية الهيمنة الاقتصادية.

نصّ الفصل ٥ من القانون التونسي للمنافسة والأسعار لسنة ١٩٩١ والمنقح بقانون ٤١ المؤرخ في ١٠ ماي ١٩٩٩ على أن " تمنع الأعمال المتفق عليها والتحالفات والاتفاقيات الصريحة أو الضمنية التي يكون موضوعها أو أثرها مخلّا بالمنافسة والتي تؤول إلى:

- عرقلة تحديد الأسعار حسب السير الطبيعي لقاعدة العرض والطلب،
- الحد من دخول مؤسسات أخرى للسوق أو الحدّ من المنافسة الحرة فيها،
- تحديد أو مراقبة الإنتاج أو التسويق أو الاستثمار أو التقدّم التقني،
- تقاسم الأسواق أو مراكز التموين."

٣٠. هدى طالب علي، محاضرات قانون المنافسة والأسعار، السنة الثانية قانون المؤسسة والأعمال، كلية الحقوق والعلوم السياسية بسوسة، ٢٠١٢- ٢٠١٣.

وبالتمعن في هذا الفصل، نستنتج أنه كي يكون الإتفاق مخلا بالمنافسة لا بدّ من توفير جملة من الشروط مع العلم أن الإخلال بالمنافسة يجب أن يكون موضوع الاتفاق أو أثره يكتسي طابعا غير تنافسي، كما يجب أن يتعلّق الإخلال المذكور بقواعد المنافسة في السوق، وهو ما يتطلب تحديد ميدان الاتّفاق.

إن هذا المنع له انعكاساته على الاستثمار الأجنبي، حيث أن المستثمر عندما يجد نفسه أمام ممارسات احتكارية تؤثر في نشاطه الاستثماري يكون في وضعية مهددة قد تدفعه إلى العزوف عن الاستثمار أو مغادرة السوق.

إن الآليات القانونية الكفيلة بحماية المستثمر الأجنبي لم تقتصر على زجر الخروقات الماسة بالمنافسة النزيهة ، وإنما وضعت أيضا جملة من الآليات لحماية حق الملكية.

حماية حق الملكية

إن حق الملكية هو سلطة ممنوحة للفرد للانتفاع بالأصول أو الممتلكات التي يحوز عليها بشكل قانوني لوحده دون أن ينازعه عليها أحد، و يخول لصاحبه حق الاستعمال و الاستغلال و التصرف. وسعت كل التشريعات إلى حمايته من أي مساس من شأنه نزع الملكية (أ)، كما أن حماية الملكية لا يقتصر على الملكية العينية فحسب، بل يتجاوزه إلى حماية الملكية الفكرية (ب).

(أ). حماية حق الملكية العينية من النزع

تعدّ ملكية الاستثمار شيئا مقدسا عند المستثمر الأجنبي يوليها أهمّية كبيرة عند اتخاذه لقرار الاستثمار، بحيث أن اتجاهه للاستثمار في بلد معين قد يتوقف على مدى الضمانات والحماية التي يقدمها هذا البلد للملكية. وأي إخلال بها قد يجعله يتراجع عن الاستثمار، مهما توافرت فيه فرص تحقيق الربح، لذلك كان من اللازم إعطاء أهمية لها ضمن السياسة القانونية لتحفيز الاستثمار الأجنبي، وإحاطتها بضمانات تحدّ من مخاوف المستثمر الأجنبي من خطر نزع ملكية الاستثمار، وتجعله يقبل على الاستثمار دون تردّد.

بالرغم من أهمية هذا الحق فإن أغلب التشريعات التي تعتمد الاستثمار كركيزة أساسية للتنمية في بعدها الاقتصادي لم تتعرض إلى نزع الملكية العينية ولا لأشكال هذا النزع المتمثل في المصادرة والتأميم[٣١] ، وبالتالي يمكن القول في هذا الإطار إنّ هناك حماية لحق الملكية العينية من النزع.

(ب). حماية الملكية الفكرية

إلى جانب ملكية الأشياء العينية، هناك ما يسمى "بالملكية الفكرية" التي تتعلّق بالأشياء غير مادية وغير المجسّدة في أغلبها. وتتمثل الملكية الفكرية في مجهودات وابتكارات الفكر البشري في

31. Horchani (F), le code tunisien d'incitations aux investissements, R.T.D, 1998, p. 83.

شتى المجالات وبالخصوص في مجال الصناعة والتجارة من جهة، وفي مجال الأدب والفن من جهة أخرى ونظرا إلى أهمية هذه الملكية في دفع نسق التطور التكنولوجي،سعت جميع الدول التي تعمل على تنفيذ خطة الأمم المتحدة لعام ٢٠٣٠ إلى توفير المناخ الضروري لجلب وتشجيع الاستثمار الخارجي خاصة من البلدان المتقدّمة صناعيا، والتي لا ترضى بالقيام بهذا الاستثمار إلا إذا توافرت في البلد المضيف منظومة قانونية كافية لحماية ما تجلبه من تقنيات وأدوات استثمار، من ذلك التقنيات المحمية ببرءات اختراع، فإن الدولة تكون مدفوعة في هذه الحالة إلى إنشاء هذا الإطار أو المنظومة القانونية التي من بينها نظام يحمي براءات الاختراع والرسوم والنماذج الصناعية والبرامج المعلوماتية والملكية الأدبية والفنية كذلك.

وبالتالي فإن الدولة التي تسعى إلى جلب الاستثمار الأجنبي يجب عليها توفير الإطار المناسب، وذلك بإبرام عدّة اتفاقيات من شأنها دعم ثقة المستثمر الأجنبي كالاتفاقية حول الجوانب الفكرية المتصلة بالتجارة (ADPIC) في مراكش المؤرخة في ١٥ أفريل ١٩٩٤ والتي أحدثت المنظمة العالمية للتجارة. وقد أقرت هذه الاتفاقية مجموعة من الوسائل التي تمكّن من ضمان الحماية وذلك بالقيام بدعوى مدنية وجزائية، وتمكين السلطة القضائية من تعويض أصحاب الحقوق. واتفاقية الانضمام إلى المنظمة العالمية للملكية الفكرية (OMPI)

إن حماية الملكية سواء كانت عينية أو فكرية واجبة على كل دولة تهدف لجلب الاستثمار الأجنبي لأنها الوسيلة التي يطمئن بها المستثمر. ذلك أنّ حماية المستثمر لا تقتصر على الحماية الموضوعية فحسب، وإنما تتجاوزها إلى الحماية الإجرائية كذلك.

الفرع الثاني

الحماية الإجرائية للإستثمار

تتميز عقود الاستثمار بطول مدتها، ونظر إلى ذلك، قد تنشأ بعض النزاعات بين الدولة المضيفة والمستثمر بشأنها، لذلك أوجبت التشريعات التي تعتمد في اقتصادياتها على الاستثمار كمحرك أساسي للنمو الاقتصادي الاعتماد على نظام الوساطة و الصلح والتحكيم كتقنية إجرائية حمائية للاستثمار (أولا)، الأمر الذي يفرض علينا البحث في خصوصية التحكيم في ميدان الاستثمار (ثانيا) باعتباره قضاء خاصا ووسيلة ودية لفض النزاعات.

أولا: التحكيم و الصلح كتقنية إجرائية لحماية الاستثمار

تحرص الاتفاقيات الدولية الخاصة بالتشجيع و حماية الاستثمار الأجنبي على تحديد حقوق المستثمر والتزامه من حيث النطاق والمضمون، بيد أن تنفيذ هذه الحقوق وتلك الالتزامات وتطبيقها في الواقع العملي، قد يثير منازعات كثيرة بين المستثمر الأجنبي والدولة المضيفة، وترجع

هذه المنازعات في الواقع إلى الاختلاف في تحديد المضمون الدقيق للحقوق التي يتمتع بها المستثمر، والالتزامات الملقاة على عاتقه، أو بمناسبة تأويل أو تطبيق أحكام قانون الاستثمار أو نصوصها التطبيقية.

إذا كان المستثمر الأجنبي يهتمّ بالحقوق التي يتمتع بها والالتزامات التي يتحملّها، فإنه يهتم كذلك بالوسائل والضمانات التي تمنح له والتي يمكنه اللجوء إليها لحسم ما قد يثور من منازعات بينه وبين الدولة المضيفة، ذلك أن هذه المنازعات تتميّز بطابعها الخاص.

تدرك الدول التي تعمل على تنفيذ خطة الأمم المتحدة لعام ٢٠٣٠ جيّدا مدى أهمية هذه الوسائل والضمانات ودورها في استقطاب المستثمر الأجنبي، لذلك سعت إلى وضع أحكام في قوانينها الداخلية لحلّ نزاعات الاستثمار، وبادرت كذلك بالانضمام إلى العديد من الاتفاقيات الدولية المتعلقة بتسوية منازعات الاستثمار.

ففي ظل هذا الوضع الاقتصادي الجديد أصبح الالتجاء إلى التحكيم و الصلح كتقنية إجرائية حمائية للاستثمار ضروريا مع تكثيف تنقل السلع و الخدمات و رؤوس الأموال والاستثمار، و من الطبيعي أن يتولد عن هذه التحولات التي فرضها الاقتصاد الحر اعتماد آليات سوق جديدة لفض النزاعات المتولدة عن العلاقات التجارية الدولية و لعل من أهمها نظام التحكيم والصلح نظرا إلى ما تتميز به هذه التقنية من سرعة ومن ربح في الوقت والجهد والمال.

يعتبر الصلح من بين وسائل الحماية للاستثمار الأجنبي، فهو عقد يدفع النزاع و ينهي الخصومة، ويكون ذلك بتنازل كل من المتخاصمين عن بعض مطالبه أو بتسليم شيء من المال أو حق.

و لمزيد تكريس الحماية على مستوى الإجراءات للمستثمر الأجنبي، يمثل الصلح الصدارة في الميدان الاقتصادي بصفة عامة والاستثمار بصفة خاصة.

ولا يمكن إبرام الصلح إلا بوجود نصّ قانوني ينصّ على مبدأ الشرعية و تحديد السلطة المؤهلة لإبرامه، و أن يصدر الصلح عن سلطة إدارية مختصة لمعرفتها بأدق تفاصيل المادّة موضوع الاستثمار، ومدى تأثير المخالفات المقترفة في الاقتصاد العمومي، لذلك فإن الصلح الذي يصدر عن إدارة غير مختصة، يكون غير قانوني ويتعرض بالتالي للطعن فيه من أجل تجاوز صلاحيات السلطة بسبب خرق قواعد الاختصاص المادي.[٣٢]

إن الدول العاملة على تنفيذ خطة المتحدة للتنمية المستدامة تجاوزت في سياساتها للاستثمار إمكانية إبرام الصلح مع الدولة المضيِّفة إلى إرساء تقنية التحكيم كإجراء حمائي في حالة فشل المفاوضات بين الطرفين.

٣٢. نادية الوحيشي، محاولة إرساء قانون جنائي مالي، مذكرة الدراسات المعمقة، كلية الحقوق والعلوم السياسة، جامعة المنار،١٩٩٦-١٩٩٧ تونس، ص. ٧٩.

لقد أخذت هذه الدول في تشريعاتها وقوانينها بتقنية التحكيم كوسيلة خاصة لفض النزاعات لما تتسم به من سرعة و نجاعة و مرونة، فهو أداة فعّالة لحسم النزاعات و ضمان خبرة المحكمين وحيادهم.

ثانيا: خصوصية التحكيم في ميدان الاستثمار

إن التحكيم هو طريقة خاصة لفض النزاعات من قبل هيئة تحكيم يسند إليها أطراف النزاع مهمة البت بموجب اتفاقية التحكيم. و يقع اللجوء إلى التحكيم الدولي بحكم تطور النشاط الاقتصادي وتبادل المعاملات و تشابك المصالح المالية بين المستثمر الأجنبي والدولة المضيِّفة.

فالتحكيم الدولي هو أحد الضمانات التي يتمتع بها المستثمر الأجنبي، وهو الحل المعتمد في حال نزاعه مع الدولة المضيفة كشخص من أشخاص قانون الدولة العام، وكسلطة تتمتع بسيادة على إقليمها وصلاحية بسنّ القوانين، وتغييرها على النحو الّذي يتماشى مع تغيير ظروفها أو تغيير قياداتها. وعليه فإن التحكيم يمثل أهمّ الضمانات التي يجب أن يتمتع بها المستثمر، كما أنه من حقه أن يقع النظر في الخلافات التي من شأنها أن تنشب بينه وبين الدولة المضيِّفة من قبل هيئة محايدة مثل مركز التحكيم التجاري في القانون البحريني لدول مجلس التعاون الخليجي، و الذي يقوم بتسوية المنازعات التجارية الخاصة بمواطني دول مجلس التعاون الخليجي بشرط أن لا تقل القيمة المتنازع عليها عن ١٥ ألف دينار بحريني، أو المركز الدولي لتسوية النزاعات المتعلقة بالاستثمار (CIRDI) أو مؤسسة تحكيم أخرى، ويقع التنصيص عليها في اتفاقيات التحكيم أو هيئة التحكيم الحرة.

و نجد اللجوء إلى التحكيم في القانون التونسي أمام المركز الدولي لتسوية النزاعات المتعلقة بالاستثمار (CIRDI) هو الحل الأكثر اعتمادا من قبل المستثمرين، لكنه يخضع إلى مجموعة من الشروط حدّدها الفصل ٢٥ من الاتفاقية وتتمثل في طبيعة النزاع ورضاء الطرفين باللجوء إلى التحكيم، وأن يكون للنزاع علاقة مباشرة بالاستثمار. فبالنسبة إلى طبيعة النزاع فقد نصّ الفصل الأول في فقرته الثانية من اتفاقية واشنطن المبرمة في ١٩٦٨/٠٣/١٨ على أنه: "..عرض المركز هو توفير طريق التوفيق والتحكيم من أجل تسوية المنازعات المتعلقة بالاستثمار التي تقوم بين الدول المتعاقدة من ناحية ورعايا الدول المتعاقدة الأخرى من ناحية ثانية طبقا لأحكام الاتفاقية الحالية". وبالتالي فقد حدّد المركز شروط القيام وهي أن يكون الخلاف ذا صبغة قانونية، وذا علاقة بالاستثمار كذلك.

اِستنادا إلى الفصل٦٧ من الاتفاقية ذاتها يمكن اللجوء إلى مؤسسات أخرى للنظر في النزاعات الناشئة بين الدولة التونسية والمستثمر الأجنبي مثل تسوية نزاعات الاستثمار طبقا لاتفاقيتي

المؤسسة العربية لضمان الاستثمار، واتفاقية الوكالة العالمية لضمان الاستثمار أو هيئة حرة[٣٢].

ونستنتج مما سبق أن التحكيم هو الحل الأنسب للخروج من وضعية اللامساواة في العلاقة القائمة بين المستثمر الأجنبي والدولة المضيفة سواء أكان وفقا لاتفاقية التحكيم أو شرطا تحكيميا.

مؤتمر قمة نيويورك للأمم المتحدة سبتمبر ٢٠١٥ كان تحت عنوان كبير تحويل عالمنا خطة التنمية المستدامة لعام ٢٠٣٠، جعل من مشروع التحويل هذا الإنسان محور اهتماماته، و هو مشروع لا يمكن له النجاح فيه إلا بتحقق مبدأ التوازن بين البعد الاقتصادي و الاجتماعي و البيئي في تحقيق التنمية المستدامة.

المطلب الثاني

الاستثمار و مبدأ التوازن بين البعد الاقتصادي والاجتماعي والبيئي في تحقيق التنمية المستدامة

انطلاقا من القناعة الراسخة بتلازم الجانب الاقتصادي بالجانب الاجتماعي والجانب البيئي (الفرع الأول) فقد وضعت الدول العاملة على تنفيذ خطة الأمم المتحدة لعام ٢٠٣٠، خطة استراتيجية متعددة الأبعاد تقوم أساسا على الاستثمار، والاستثمار في المعرفة خاصّة، كركيزة أساسية للتنمية المستقبلية (الفرع الثاني).

الفرع الأول

الاستثمار في تلازم التنامي الاقتصادي والرفاه الاجتماعي والتوازن البيئي

لا شك في أن الاستثمار عنصر أساسي من عناصر التوازن (أولا) خاصة في أبعاده الثلاثة الاقتصادي والاجتماعي والبيئي. إن إتاحة هذا التكامل والتناغم يوفر منطلقات حيوية لاستحثاث التنمية وتعزيز اللحمة والتلازم بين النجاعة الاقتصادية والعدالة الاجتماعية والسلامة البيئية في تحقيق التنمية المستدامة (ثانيا).

أولا: الاستثمار عنصر من عناصر التوازن

لقد شهد العالم تحولات عديدة مما نتج عنها تواجد قوى تؤثر في السياسات والعلاقات الدولية لخدمة مصالحها. و لقد احتلت هذه التحولات الاقتصادية مكانة في الاقتصاد الدولي، أدى إلى ظهور مؤسسات دولية غايتها إعادة ترتيب الاقتصاد العالمي، و فتح السوق أمام المنافسة الأجنبية و تحرير الاقتصاد، بشكل يساهم في إيجاد مناخ دولي ملائم لتشجيع الاستثمارات و انتقال رؤوس الأموال بين الدول العظمى، و خلق فرص عمل جديدة مما زاد تعميقا في الهوة بين دول

33. Horchani (F), le droit international des investissements à l'heure de la mondialisation. Actes du colloque investissement en Tunisie 1991, p. 6.

الشمال و دول الجنوب، بين الدول المصنعة و الدول السائرة في طريق النمو. عرفت هذه الأخيرة طورين اثنين في تاريخ اقتصادياتها، طور أول تميز بتدخل الدولة في الميدان الاقتصادي، و هو ما يسمى بالاقتصاد الموجه مما نتج عنه تراجع الخواص وعزوفهم عن الاستثمار، و طور ثان أخذت فيه الدولة دور الرقيب L'Etat Gendarme ، و هو ما يسمى بالاقتصاد الحر أو اقتصاد السوق لخضوعه لقاعدة العرض والطلب.

ولخروج دول العالم الثالث من التخلف والتبعية، سعت إلى تحقيق تنميتها الاقتصادية بالاستفادة من الزاد التكنولوجي و بنقل التكنولوجيا جاهزة باعتباره يمثل ربحا للوقت و المال، و ذلك إيمانا بأنّ ثراء الدول النامية هو ثراء معرفي يكمن في الموارد البشرية. و لكن سرعان ما تبين عدم مردودية هذا الاختيار الاستراتيجي في المجال الاقتصادي مما أثر بشكل مباشر على الناحية الاجتماعية، حيث أن التكنولوجيا المستوردة لا تتلاءم مع متطلبات بلدان العالم الثالث[٣٤]. وبالتالي فإن هذه البلدان سعت إلى إيجاد حلول جديدة لتنمية اقتصادها والخروج من تبعيتها للبلدان المتقدمة باتباع سياسة تصديرية مع توريد أدوات تجهيز لتتمكن من تحقيق فائض في العملة الصعبة، وتحقيق قفزة اقتصادية، لكن فكرة المؤسسات التصديرية جمدت الدول النامية و أبقتها في إطار اقتصاد ضيق.

و لكن للخروج من توثقة الاقتصاد الضيق Micro-économie، سرعان ما وجدت الدول النامية الحل بتشجيع الاستثمار و استقطاب رأس المال الأجنبي وتشجيع الخوصصة وانصهارها في ظل نظام رأسمالي يتميز بتحرر السوق، و تبنّي توجه الاقتصاد الحر، وهو الحل الأنسب لتحقيق التنمية الاقتصادية وخلق التوازن بين البعدين الاقتصادي والاجتماعي.

و من هذا المنطلق، تبنت الدول المشاركة في مؤتمر قمة نيويورك سبتمبر ٢٠١٥ تحويل عالمنا خطة الأمم المتحدة للتنمية المستدامة لعام ٢٠٣٠، سياسة اقتصادية ليبرالية تهدف إلى دفع نسق الاستثمار وتشجيعه سواء كان من طرف شخص وطني أو أجنبي. حيث أصبح الاستثمار عنصرا أساسيا للتنمية الاقتصادية.

وتبدو مملكة البحرين من الدول الساعية لتنفيذ خطة الأمم المتحدة لعام ٢٠٣٠. فكلما سنحت الفرصة بتطوير قوانين خاصة بالاستثمار، يتدخل المشرع البحريني وذلك لخلق مواطن شغل و تشجيع التنمية في جميع مجالات الاقتصاد، وفي الخدمات المالية ، وفي الخدمات اللوجستية، وفي تكنولوجيا المعلومات و الاتصالات، في العقارات...الخ. مع التركيز على جلب التكنولوجيا بجميع الطرق و تحقيق معادلة ميزان الدفعات و التنصيص على مجموعة من الامتيازات بالنظر لقيمة رأس المال المستثمر، وعدد من مواطن الشغل إلى جانب الاتفاقية الأخرى بغاية خلق النجاعة

٣٤. آمال بن عبدالله، مرجع سابق، ص. ٥.

الاقتصادية و إرساء العدالة الاجتماعية مع حماية البيئة في تحقيق التنمية المستدامة.

ثانيا: الاستثمار و التلازم بين النجاعة الاقتصادية والعدالة الاجتماعية و السلامة البيئية في تحقيق التنمية

إن التوازن بين البعد الاقتصادي و الاجتماعي و البيئي في أبعد و أعمق مفاهيمه يمثل ركنا متينا من أركان التنمية المستدامة التي تقوم أساسا على الإيمان بالإنسان حاضرا و مستقبلا في كل بناء اقتصادي و اجتماعي مع مراعاة حماية البيئة يتوق إلى الدوام و الاستمرار. فلا معنى لأي تنمية إذا لم تبلغ ثمارها إلى جميع الفئات و الأجيال و الجهات...بل إلى كل فرد و كل شبر من البلاد ... مهما نأى الفرد و بعدت الجهة... فالتنمية شاملة و كاملة.

لقد حافظت الدول العاملة على تنفيذ خطة الأمم المتحدة للتنمية المستدامة لعام ٢٠٣٠ على نفس مبادىء الاقتصاد الحر، غير أن قيمة الاستثمارات المالية لم تعد هي المحدد لإسناد امتيازات خاصة، بل أن عدد مواطن شغل المستثمر هو الذي أصبحت الأساس في إسناد بعض الامتيازات الخاصة إلى جانب الامتيازات الاتفاقية الأخرى[٣٥].

من اليسير أن يقف الدارس على ثالوث مكين نافذ الجدوى، ألا و هو الجانب السياسي و الجانب الاقتصادي و الجانب الاجتماعي. و لا ريب في أن هذه الجوانب الثلاثة ترتبط بمفهوم حقوق الإنسان بعرى وثيقة أكيدة. وينبغي أن نقر بأن هذا المفهوم يختزل مجمل الجدل الفكري و السياسي و الاجتماعي الدائر حول مفاهيم الرفاه الاقتصادي و التوازن الاجتماعي مع حماية البيئة، بحيث أن الإنسان يمثل حاضرا و مستقبلا حجر الزاوية بالنسبة إليها جميعا.

إن العناية بالجانب الاجتماعي التنموي سيظل أحد الثوابت الأساسية للعمل الاقتصادي التنموي بالرغم من دقة الظروف الاقتصادية الراهنة وصعوبتها على الصعيدين الداخلي و الخارجي، و سوف تعتمد الدول المعنية بخطة الأمم المتحدة لعام ٢٠٣٠ على تبني أهداف التنمية السبعة عشر (١٧) وطنيا ثم ربطها بمخططاتها السياسية و برامجها الخاصة بها و ذلك لنجاح الأهداف الإنمائية للخطة ذات الأبعاد الثلاثة للتنمية المستدامة و هي:

النمو الاقتصادي

والإدماج الاجتماعي

و حماية البيئة.

حيث أصبحت دساتير هذه الدول تنص بصورة صريحة على مبدأ تلازم الحقوق الاجتماعية والاقتصادية مع حماية البيئة بشكل يجعل الإنسان يعيش حياته حرا و ذا قيمة و يجعل منها حقا

٣٥. عماد الشملي، المناطق الحرة، م.ق.ت، جانفي ٢٠٠٩، ص. ١٢.

أساسيا من حقوق الإنسان.

إن سياسة الاستثمار تهدف إلى دفع نسق النمو، و خلق مواطن الشغل و معادلة الميزان التجاري مع تحسين شروط عيش المواطن والعمل على ضمان إطار معيشي سليم في بيئة سليمة و الوقاية من كل أشكال التلوث. فدور الاستثمار في تحقيق التنمية المستدامة يتطلب التوفيق بين تنمية اجتماعية و اقتصادية قابلة للاستمرار و حماية البيئة، بمعنى إدراج البعد البيئي في إطار تنمية شاملة و كاملة تضمن تلبية حاجيات الأجيال الحاضرة و الأجيال اللاحقة[٣٦]. فالبعد البيئي جاء ضمن الأبعاد الثلاثة لخطة الأمم المتحدة للتنمية المستدامة لعام ٢٠٣٠، أصبحنا نتحدث اليوم عن الاستثمار في الاقتصاد الأخضر و الاقتصاد الأزرق... و ذلك حفاظا على الأنظمة الإيكولوجية و على التوازن الإيكولوجي.

إن إدراج حماية البيئة في العملية التنموية تعد مطلبا و هدفا في ذات الوقت لتحقيق التنمية المستدامة، و قد أشار مؤتمر الأمم المتحدة للبيئة والتنمية المعروف بقمة ريو دي جانيرو ١٩٩٢ في المادة ٤ من الإعلان أنه "من أجل تحقيق تنمية مستدامة يجب أن تكون حماية البيئة جزءا لا يتجزأ من عملية التنمية و لا يمكن النظر فيها بمعزل عنها". فهي عملية متعددة ومترابطة الأبعاد تقوم على أساس التخطيط و التنسيق بين خطط التنمية الاقتصادية و الاجتماعية من جهة و التنمية البيئية من جهة أخرى تراعى فيها حقوق الأجيال الحاضرة و اللاحقة من الموارد الطبيعية، فهي امتداد في الحقوق و الواجبات تلبي الاحتياجات والمتطلبات الاقتصادية الإنمائية للأجيال الحالية و تنصب على مصير الأجيال القادمة ومستقبلها.

إن دور الاستثمار في عملية التنمية بأبعادها المتعددة و المتنوعة يهدف في نهاية الأمر إلى إعمال حقوق الإنسان قيمة و ممارسة، و لكن ضمان الممارسة الفعلية لحقوق الإنسان و جعل الهدف من التنمية هو تمكين الإنسان من الحصول على حقوقه، فحقوق الإنسان و التنمية متلازمان سيدعم كل منهما الآخر، و لن يكون هذا الضمان إلا بالاستثمار في المعرفة.

الفرع الثاني

الاستثمار في المعرفة أساس التنمية المستقبلية

لقد غدا أساس التنمية المستقبلية مبنيا على المعرفة والتربية و التجديد، وأضحى الاستثمار في المعرفة منتجا بالمعاني كلها (أولا) و ممكّنا من تحقيق التحول الحضاري النوعي على الأسس التي يستقيم عليها بناء الحضارة المعاصرة و مجتمع المعرفة و الإبداع (ثانيا).

٣٦. أسماء بن أحمد، حماية البيئة في إطار التنمية المستدامة، مجلة المحاماة التونسية ٢٠١٢، ص. ٧.

أولا: الاستثمار في المعرفة ركيزة أساسية على درب الرفاه

إن صياغة المجتمع الحديث ـ مجتمع المعرفة ـ تشترط صياغة ذهنية للإنسان على معاني الحداثة، و أن يكون البناء الحديث متأسسا على مرتكزات النهج العلمي باعتباره تمثيلا لنموذج حضاري يرى التنمية مشدودة إلى التلازم العضوي بين المعرفة و الحرية. صحيح أن الاستثمار في التنمية قد ارتبط بالنمو الاقتصادي، غير أن هذا البعد لا يكون بمعزل عن البعد السياسي و الاجتماعي والبيئي والثقافي... و خاصة المعرفي لما له من قدرة على تغيير الواقع الاجتماعي وتعديله تجاه الظروف، والتأقلم مع المتغيرات.

يعتبر الاستثمار في المعرفة، وفي الاقتصاد القومي والسياسة المتنورة وفي القيم. فقد غدا العلم قوة إنتاجية مباشرة، و أضحت الحياة في جملتها قائمة على نظام ممتلىء حيوية ونشاطا سمته الأساسية التقدم العلمي بالقياس إلى التطور التكنولوجي، وسرعة التقدم التكنولوجي بالقياس إلى التطور نفسه.

إن الدول العاملة على تنفيذ خطة الأمم المتحدة لعام ٢٠٣٠ واعية بأن أساس التنمية الشاملة و الكاملة و بناء مجتمع المعرفة و الإبداع لا يكون إلا بالاستثمار في التعليم، فقوة الأمم والشعوب فيما يتوفر لدى مواردها البشرية من قدرات علمية و تقنية، وكفاءات وطاقات إبداعية، وفيما تتربى عليه من قيم العصر وبما يتوفر لديها أيضا من قدرات ذاتية معنوية وثقافية.

إن الوعي بدور الثقافة يكون في الحرص على الاستثمار فيها حتى لا يبقى شخص خارج دورة الحياة العامة[٣٧]، فالفراغ يولد ثقافة التهميش والعيش على هامش الواقع المعيش. إن الاستثمار في المدارس والجامعات ومراكز التكوين و التدريب و البحث هي الأرضية التي يقع فيها زرع بذور مجتمع المعرفة والعلم.

إن ارتكاز التنمية الشاملة و الكاملة على الاستثمار وخاصة الاستثمار المعرفي باعتباره إنتاجا ثقافيا و حضاريا، قادر على تغيير الواقع تغييرا سريعا. وتعد الجامعة تعبيرة من تعبيرات الاستثمار في المعرفة و البحث العلمي، فهي المؤسسة العلمية الأكثر تأهبا واستعدادا للتغيير و التعديل تماشيا مع تبدل المحيط و أوضاعه، وأكثر قدرة على الإبداع المتمثل في فعالية ملكة التأقلم مع المتغيرات. و ذاك جوهر الاستثمار في المعرفة و اعتبارها أساسا للتنمية المستقبلية.

وما انفكت مملكة البحرين تبني مجتمع المعرفة عبر خطة التنمية للأمم المتحدة لعام ٢٠٣٠، و عبر تشجيع الاستثمار في المعرفة باعتبارها الضامن الوحيد لتحقيق التنمية المستدامة للأجيال الحاضرة و اللاحقة. و لعل إستثمار مملكة البحرين في قطاع الخدمات اللوجستية وتكنولوجيا المعلومات و الاتصالات هو لتوسيع دوائر المجتمع المعلوماتي والاتصالي على الصعيدين الذهني

٣٧. الهادي سعيد، تقييم أثر الاستثمار الأجنبي المباشر على التنمية المستدامة، م. ق. ت. نوفمبر ١٩٩٩، ص. ١٤١.

والمادي في معظم أوجه النشاط الفردي والجماعي. وأحدث هذا الاستثمار في ميدان الاتصال ثورة فعلية على المستويات الكمّية والنوعية.

وهذا المد الاتصالي والمعلوماتي في ظل الثورة المعلوماتية الاتصالية للقرن الواحد والعشرين هو أحد مرتكزات مجتمع المعرفة.

ثانيا: الاستثمار و المراهنة على بناء مجتمع المعرفة والإبداع

يستلزم الواقع الجديد في ظل التحولات الاقتصادية والتغيرات الاجتماعية الاستثمار في التعليم. و من مقومات هذا الاستثمار بناء مجتمع المعرفة والإبداع. فتطور المعارف لا يتوقف، والفرد مدعو بحكم مهنته إلى تحيين معلوماته وأن يتهيّأ لممارسة المهن الجديدة. فكان الاستثمار في المعرفة لفتح الآفاق و مواكبة العصر، فبقدر ما يفتح هذا التوجه الآفاق أمام الجميع، فإنه يبعث الأمل في حياتهم من عوائق شتى تحول دون الانخراط في المنظومة التعليمية.

لقد استوجب الاستثمار في المعرفة شد الفيض المعرفي بالتنامي الاقتصادي و وضع استراتيجية في البحث العلمي تلبي حاجيات القطاعات الاقتصادية، فقد أصبح العلم والتقنية متحملين أكثر فأكثر لمسؤولية النمو الاقتصادي. و على قدر اطراء البحث العلمي النظري والتطبيقي بالخصوص تتسع دائرة التطور الاقتصادي ودائرة الرفاه الاجتماعي. فمشكلات التنمية على اختلاف تنوعها بيئية، اقتصادية، اجتماعية... تجد حلها في المعرفة العلمية. إن امتلاك المعرفة و إتقانها إستثمار اقتصادي، و انتاج المعرفة و التحكم فيها من أهم شواغل مختلف القطاعات الاقتصادية الحديثة و المستقبلية. لذلك ما فتئت السياسة الاستثمارية في البحرين تولي أهمية للمعرفة و خاصة للبحث العلمي، و تتعهده بالنظر و الفحص حتى يكون أكثر ارتباطا بالقطاعات الاقتصادية ذات الأولوية بتوفير التمويلات اللازمة لذلك، و العمل على الإطار التنظيمي المرن لها حتى يضحى هذا القطاع أحد أدوات الإبتكار و النمو المفضية إلى اكتساب القدرة على التجديد والمنافسة و ركنا في حياة المؤسسة الاقتصادية العصرية.

لا شك في أن الاستثمار في قطاع المعرفة والثقافة لن يزيد العمل الثقافي إلا عقلانية و تناغما، وأهمية في استكشاف جيل جديد من المبدعين و المثقفين هو في حاجة إلى الرعاية وصقل مواهبه بعد أن نهل في تكوينه من قيم العصر، حتى تكون التنمية شاملة وكاملة و ضامنة للأجيال القادمة الحق في التنمية.

إن مثقف اليوم هو مثقف عالم الاتصال و الإعلامية، عالمه قرية كونية تربى على معاني الحقوق الإنسانية في كونيتها. هويته في خصوصيّته و خصوصيّته في انخراطه في العالم الجديد. هو مثقف الوعي و المشاركة، مشاركته عنوان مواطنته و مواطنته روح حريته. هو مثقف القيم و المثل والإيمان بأن منظومة حقوق الإنسان وحدة كاملة متكاملة أو لا تكون يتداخل فيها الجانب السياسي

بالاقتصادي بالاجتماعي بالبيئي بالثقافي... إلخ

فلئن كانت سياسة الاستثمار في البحرين وتطبيقا لخطة التنمية المستدامة للأمم المتحدة لعام ٢٠٣٠ تركز أساسا على المعرفة و تصوغ عقول أبنائها على النهج العلمي، فإنها تبني واقعهم على التفكير العقلاني و النظر الاستشرافي لضمان تنمية شاملة كاملة مستدامة للأجيال اللاحقة.

إن التنشئة محمولة على الثقافة، فلا لتهميش الثقافة ولا لثقافة التهميش، فإن الاستثمار في الثقافة هو موقف حضاري لتنمية ثروة الشعب في قدرته على امتلاك مستقبله. لذلك فإن التلازم بين البرامج التنموية في مختلف مجالاتها وسندها الثقافي في الاستثمار عضوي. فالاستثمار المعرفي الثقافي عملية لا بدَ أن تفضي إلى طبيعة مستحكمة يصدر عنها السلوك بعفو البديهة. و تبقى الثقافة بذلك أحد أركان التنمية و إحدى ركائز مجتمع المعرفة.

خاتمـــة

يعتبر دور الاستثمار في تحقيق التنمية المستدامة إحدى دعائم و ركائز رؤية البحرين للتنمية المستدامة لعام ٢٠٣٠ للتحرر الاقتصادي الذي ينشد في ذات الوقت النجاعة الاقتصادية و العدالة الاجتماعية و السلامة البيئية.

لذا، ترتكز استراتيجية التنمية في البلدان العاملة على تنفيذ خطة الأمم المتحدة للتنمية المستدامة لعام ٢٠٣٠، و منها البحرين مستقبلا، على توفير مناخ ملائم لجلب الاستثمار من تأصل قانوني و حفز للمستثمرين للنفاذ إلى السوق بسهولة و وضع آليات للحماية و تيسير إجراءات التنازع كاللجوء إلى التحكيم و الصلح كتقنية إحرائية لحماية المستثمر الأجنبي.

و بهذا الدور يتمكن الاستثمار الأجنبي من دفع القطاع الخاص إلى التفاعل بالقدر المؤمل في تحرير الاقتصاد و خلق التوازن بين دور الدولة و دور القطاع الخاص لإتاحة إمكانية التكامل بين أهداف تنموية متعددة في مناخ من التناسب و الانفتاح.

يسعى الاستثمار بصفة عملية إلى تفعيل آليات متعددة تجسم النهوض بالتشغيل والقضاء على البطالة و تجاوز المفاهيم التقليدية في السياسة الاجتماعية حتى تكون التنمية شاملة وكاملة مجسمة للعدالة الاجتماعية و ترجمة للخيارات التنموية في إحداث توازن بين البعد الاقتصادي والاجتماعي و البيئي، وهي الأبعاد الثلاثة التي ترتكز عليها خطة الأمم المتحدة لعام ٢٠٣٠.

و هذه التوازنات لا تتحقق إلا بالاستثمار في التعليم والثقافة و انخراط المجتمع في ما يسمى بمجتمع المعرفة لصياغة و بناء الأجيال اللاحقة على معاني الحداثة.

المراجع القانونية

المراجع باللغة العربية

فرحات الحرشاني، الاتفاقيات الثنائية للاستثمار، دليل الاتفاقيات الثنائية للاستثمار، م.ق.ت. اكتوبر ٢٠١٠.

حسن عز الدين دياب، القانون الجزائي للاستثمار، دراسة مقارنة، منشورات مجمع الأطرش للكتاب المخصص، تونس٢٠١١.

إيناس علولو، ملف تشجيع الاستثمار، الامتيازات الجبائية و المالية للإعلام الاقتصادي، م.ق.ت، جانفي ٢٠٠٨.

نعيمة كراولي، قانون الاستثمار بتونس دراسة مقارنة، منشورات مجمع الأطرش للكتاب المخصص، تونس ١٩٩٨.

فريد بن جحا، قانون السوق، محاضرات سنة أولى ماجستير قانون مؤسسة وأعمال، كلية الحقوق والعلوم السياسية بسوسة، محاضرات غير مرقنة.

أمان الله الوشتاتي، الاستثمار في قطاع التعليم العالي الخاص، مذكرة لنيل شهادة الماجستير في قانون العقود و الاستثمارات، كلية الحقوق والعلوم السياسية بتونس، ٢٠٠٩-٢٠١٠.

علي كحلون، دور مجلة تشجيع الاستثمارات في تنمية المؤسسات، م.ق.ت، أفريل ١٩٩٤.

نبيل بلحسن، الإطار القانوني لحفز الاستثمار، م.ق.ت، أكتوبر ٢٠٠٨.

آمال بن عبد الله، الاستثمار الأجنبي المباشر بين الواقع و الطموح، مركز النشر الجامعي، الجامعة التونسية، تونس ٢٠٠٠.

هدى طالب علي، محاضرات قانون المنافسة والأسعار، السنة الثانية قانون المؤسسة والأعمال، كلية الحقوق والعلوم السياسية بسوسة، ٢٠١٢- ٢٠١٣.

كريمة قويدر، الاستثمار الأجنبي المباشر و النمو الاقتصادي التونسي، م.ق.ت. ديسمبر ٢٠٠٠.

نادية الوحيشي، محاولة إرساء قانون جنائي مالي، مذكرة الدراسات المعمقة، كلية الحقوق والعلوم السياسة، جامعة المنار، ١٩٩٦-١٩٩٧، تونس.

عماد الشملي، المناطق الحرة، م.ق.ت. جانفي ٢٠٠٩.

أسماء بن أحمد، حماية البيئة في إطار التنمية المستدامة، مجلة المحاماة التونسية ٢٠١٢.

الهادي سعيد، تقييم أثر الاستثمار الأجنبي المباشر على التنمية المستدامة، م.ق.ت. نوفمبر ١٩٩٩.

مؤتمرات و ندوات و ملتقيات

مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة و التنمية، الحوافز، سلسلة دراسات الأونكتاد بشأن مسائل اتفاقات الاستثمار الدولية، الأمم المتحدة ٢٠٠٤.

الأمم المتحدة، السياسات الاجتماعية المتكاملة من المفهوم إلى الممارسة، اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لغرب آسيا، الأسكوا بيروت .

المراجع باللغة الأجنبية

Yves MAYOT, Droits de l`homme et libertés publiques, MASSON, 1976.

Horchani (F), Investissement inter-arabe, thèse de doctorat, faculté de droits de Tunis, 1988.

Horchani (F), le code tunisien d'incitations aux investissements, R.T.D. 1998, p. 83.

Horchani (F), le droit international des investissements à l'heure de la mondialisation. Actes du colloque investissement en Tunisie 1991.

Intaki (N), la garantie des investissements, revue tunisienne de l`arbitrage, Actes de symposium sur arbitrage et investissement, 2001.

Ben Rajib (I), l'encadrement juridique de l'investissement étranger, Thèse de doctorat en droit public, F.D.S.P. 2007-2008.

Amraoui (A), le financement des investissements, revue des infos-juridiques, n°. 123, Juillet 2012.

Juillard (Ph), freedom of establishment, freedom of investment, I.C.S.I.D, review vol.15, n°. 2, 2002.

Magnet (J), lexique du droit budgétaire de comptabilité fiscale, Paris P.U.F,1980.

Khalsi (R), les garanties des investissements étrangers en Tunisie, mémoire pour l'obtention de mastère en droit des contrats et investissement, faculté de droits et des sciences politiques de Tunisie, 2009-2010.

Fauchard (Ph), les garanties accordées aux investissements étrangers en Tunisie, R.T.D. 2008.

Ben HAssen (N), l`investissement dans les services en Tunisie, R.T.D. Dec. 2002.

Badri (F), la nationalité des personnes physiques et morales dans le droit international des investissements, revue des infos-juridiques, n° 132, mai 2001.